القيـاس والإفصـاح عن المخاطر في البنوك التجارية على ضوء المعايير المحاسبية ومقررات لجنة بازل II بين النظرية والتطبيق

د. وفاء محمد عبد الصمد
كلية التجارة - جامعة قناة السويس ببورسعيد

ملخص

تواجه البنوك التجارية العديد من المخاطر المرتبطة بطبيعة عملها ، حال أن المعايير المحاسبية المصرية والدولية لا تلزمها بالإفصاح عن تلك المخاطر وهو ما يُعد فراغاً قد يؤثر على أسواق المال . وقد أشارت إتفاقية بازل II للعديد من أنواع المخاطر التي لزم عرضها كافصاح تكميلي للقوائم المالية . وقد عرض البحث إلى بعض تلك المخاطر ، ثم تناول البحث محاور إتفاقية بازل II فيما تضمنته من المتطلبات الدنيا لرأس المال ، وعمليات المراجعة الرقابية وأخيراً متطلبات الافصاح عن البعض من تلك المخاطر . وختاماً قدمت الدراسة إطاراً مقترحاً للإفصاح عن مختلف أنواع المخاطر في البنوك التجارية يمكن أن يُستَرشَدْ به عند تطوير معيار الافصاح المالي في البنوك التجارية المصرية ، كما تعرضت الدراسة لكيفية تطبيق الاطار المقترح على أحد البنوك المصرية .

Summary:

Commercial banks face different types of risks related to its nature. The local and international prevailing accounting standards don't impose the disclosure of these risks; this is considered a gap and loophole that might affect the efficiency of the capital markets. Basell II convention presented all the types of risks that should be presented by banks as a supplementary disclosure. This research explains all types of banks risk, with special emphasis on the main three pillars presented by Basel II : minimum requirements of Capital, the supervisory review process and market discipline. Finally, a proposed framework for the disclosure of various types of commercial banks' risk was explained, Furthermore, a suggested empirical application of this framework in the Egyptian banking industry was also presented. This framework could be utilized in the future in developing the new Egyptian banking standard.

مقدمة:

توالت الأزمات المالية والمصرفية بدول العالم بدءاً بأزمة المكسيك في أواخر عام ١٩٩٤ وأوائل عام ١٩٩٥ مروراً بالأزمات في دول جنوب شرق آسيا والبرازيل وروسيا وتركيا . . . منتهياً بأزمة الرهن العقاري بأمريكا ، وقد أهتمت المؤسسات المالية الدولية (بنك التسويات

الدولية وصندوق النقد الدولي والبنك الدولي) بدارسة أسباب تلك الأزمات وبخاصة الكبرى منها ، وانتهت إلي أن السبب يكمن في تزايد المخاطر التي تواجه البنوك مع عدم إدارتها بشكل جيد (حشاد ، ٢٠٠٥: ١٩) .

وتتزايد المخاطر التي تواجه البنوك خاصة مع تطبيق إتفاقية تحرير التجارة المالية ، وتقديم الخدمات المصرفية عبر شبكة المعلومات الدولية مع التوسع في استحداث واستخدام الأدوات المالية وقد تطّلب تزايد المخاطر تدخل المؤسسات المالية الدولية لوضع ضوابط رقابية وتنظيمية للتنبؤ بتلك الأزمات المالية وذلك للحد من مخاطرها ، ومن تلك القواعد ما أصدرته لجنة بازل بشأن ملاءة (كفاءة) رأس المال بالبنك ، وقد أصدرت اللجنة في عام ١٩٨٨اتفاقية بازل I لوضع معيار موحد لكفاية رأس المال بالبنوك يُغطي مخاطر الائتمان ، وفي عام ١٩٩٩ أصدرت اللجنة تعديلاً على الاتفاقية – دون تغيير معدل كفاية رأس المال – يتمثل في تغطية معدل كفاية رأس المال لكل من مخاطر الائتمان ومخاطر السوق، وأخيراً وفي عام ٢٠٠٤ أصدرت اللجنة اتفاقية بازل II لتتضمن تعديلاً بأن يغطي معدل كفاية رأس المال كلاً من مخاطر الإئتمان ومخاطر السوق ومخاطر التشغيل .

وتختلف إتفاقية بازل I عن اتفاقية بازل II في أنها حددت طريقة نمطية معينة لتقييم مخاطر الائتمان، أما إتفاقية بازل II فقد سمحت للبنوك بالاختيار بين عدة طرق لتقييم مخاطر الائتمان وأيضاً مخاطر التشغيل ، وأبقت على تعديلات عام ١٩٩٩ بخصوص تغطية رأس المال لمخاطر السوق . وقد أضافت إتفاقية بازل II إلي دعامة متطلبات الحد الأدنى لرأس المال دعامتين هما المراجعة الرقابية وانضباط السوق.

ويشير الباحث إلى أنه قد كان مخططاً منذ البداية أن يتم تطبيق إتفاقية بازل I على البنوك ذات النشاط الدولي في الدول الأعضاء إلا أنه بحلول عام ١٩٩٩ أتسع نطاق تطبيقها وأصبحت تُشكل ركناً أساسياً في النظم الرقابية على البنوك المحلية في أكثر من مائة دولة [1]. ويطبق الاتحاد الاوربي إتفاقية بازل I في جميع المؤسسات المالية العاملة في مجال الائتمان والاستثمار (Blanden : 38) . ويدل ذلك على أن إتفاقية بازل II سوف لا تقتصر تطبيقها على البنوك ذات النشاط الدولي للدول الأعضاء فقط، وإنما يتسع تطبيقها ليشمل عدداً كبيراً من

البنوك المحلية، وقد أكد ذلك نتائج الاستقصاء الذي قامت به لجنة بازل للرقابة على البنوك بالتعاون مع معهد الاستقرار المالي، عن تطبيق اتفاقية بازل II حيث أرسل الاستقصاء إلى ١١٥ هيئة في أفريقيا وآسيا وجزر الكاريبي وأمريكا اللاتينية والشرق الاوسط والدول الأوربية غير الأعضاء في لجنة بازل- وقد أكدت النتائج على أنه من المتوقع أن تقوم أكثر الدول بتطبيق بازل II خلال الفترة ٢٠٠٧- ٢٠٠٩ (٢).

ويُخلص مما سبق إلى ضرورة القياس والإفصاح عن المخاطر الواردة بإتفاقية بازل II . وتكمن المشكلة المحاسبية عند قياس المخاطر في القروض والمبادئ التي يرتكز إليها القياس المحاسبي المالي الذي يعتمد على المستندات ، في حين أن قياس المخاطر الائتمانية على سبيل المثال يتوقف على القيمة السوقية للقروض في محفظة البنك ، وكثيراً ما يكون البنك في حالة اعسار وفقاً لمقاييس القيمة السوقية قبل فترة طويلة من استنزاف رأسماله محاسبياً (الغندور ، ٢٠٠٥ : ٣) حيث لا تسجل الخسائر بالدفاتر إلا عند حدوثها طبقاً لقروض نموذج التكلفة التاريخية .

ومما يزيد الأمر تعقيداً أن كلاً من المعيار المحاسبي المصري رقم "١٩" بعنوان "الافصاح بالقوائم المالية للبنوك والمؤسسات المالية المشابهة" ، والمعيار المحاسبي الدولي رقم "٣٠" بعنوان الافصاح في البنوك والمؤسسات المالية المشابهة" لم يتطرقا إلى الافصاح عن الحد الأدنى لراس المال أو طرق قياس المخاطر في البنوك ، وكل ما تضمناه هو تحديد وتجنيب بعض المبالغ التي تواجه المخاطر المصرفية العامة والمعالجة المحاسبية لهذا الاحتياطي .

مشكلة البحث:

تتمثل مشكلة هذا البحث في أن القياس المحاسبي وفقاً لمبدأ التكلفة التاريخية يترتب عليه أن يتعرض البنك لمخاطر لا يظهر آثرها على القوائم المالية إلا بعد حدوثها بالفعل مما قد يُعرض البنك لمخاطر الإعسار . لذلك يعني البحث بتحديد طرق القياس لكل من مخاطر الإئتمان ومخاطر السوق ومخاطر التشغيل للبنوك التجارية مع تحديد كيف يتم الإفصاح عن قيم تلك المخاطر في القوائم المالية المنشورة ، وبما يمكن مستخدم القوائم المالية من الحكم السليم على الحالة المالية للبنك وحتى لا يتفاجئ بإنهيار البنك كمؤسسة مالية.

أهداف البحث:

على ضوء مشكلة البحث الأساسية، يتمثل هدف البحث بصفة رئيسية في الآتي :

١- تحديد المخاطر الرئيسية التي تواجه البنوك التجارية مع تحديد طرق قياسها لتحديد الحد الأدنى لرأس المال بالبنوك التجارية كما ورد بإتفاقية بازل II .

٢- تحديد متطلبات الإفصاح عن المخاطر في البنوك التجارية كما وردت في المعايير المحاسبية المحلية والدولية ، وعلى وجه الخصوص ما ورد في مقررات لجنة بازل II .

٣- وضع إطار مقترح للإفصاح عن المخاطر في البنوك التجارية .

٤- تطبيق الإطار المقترح للإفصاح المحاسبي عن مخاطر البنوك التجارية على أحد البنوك المصرية لوضع تصور عملي للإفصاح عن المخاطر يتناسب مع متطلبات الجهات الإشرافية والمعايير المحاسبية .

فروض البحث:

في ضوء مشكلة البحث وأهدافه، يمكن بلورة فروض البحث في الآتي:

١- لا يوجد إطار متكامل حالياً للإفصاح عن المخاطر المتنوعة في البنوك التجارية على الرغم من تعدد أنواع تلك المخاطر وورود متطلبات للإفصاح عن بعضها في مقررات لجنة بازل II .

٢- تعدد طرق قياس مخاطر البنوك المصرفية المتنوعة .

٣- صعوبة الإفصاح عن المخاطر المصرفية لتنوعها وصعوبة قياسها .

أهمية البحث:

ترجع أهمية هذا البحث إلي النقاط التالية:

١- يتناول هذا البحث موضوعاً ندرت فيه البحوث في علم المحاسبة ، إذ أنه يهتم بالقياس والإفصاح عن المخاطر وفقاً لتحديد القيمة السوقية للقروض في محفظة البنك والتي تشير إلي أن البنك قد يكون في حالة إعسار بينما لا يُظهر نموذج المحاسبة التاريخية ذلك إلا بعد فترة طويلة لأنه لا يعتد بالتسجيل الدفتري إلا عند توافر مستندات .

٢- اهتمام مستخدمي القوائم المالية للبنوك بمدى قدرة البنك على الوفاء بإلتزاماته ، والتأكد من أن البنك ليس في حالة إعسار،

وما يبعث الثقة في نفوس هؤلاء المستخدمين هو الإفصاح المناسب عن المخاطر التي قد يتعرض لها البنك وأسلوب قياسها وآثارها على الحد الأدنى لرأسمال البنك .

٣- تزايد الاهتمام بالإفصاح المناسب عن إدارة المخاطر ونظم قياسها بالبنوك التجارية مع تزايد تطبيق مقررات اتفاقية بازل II ، حيث سمحت تلك الاتفاقية للبنوك بالاختيار بين عدة طرق لقياس كل نوع من أنواع المخاطر .

٤- الحاجة إلى تطوير معايير المحاسبة المالية لتتمشى مع متطلبات مقررات لجنة بازل II التي تحتاج لبيئة معينة لتطبيقها يتوافر فيها تطبيق معايير المحاسبة ومعايير الحوكمة ونظم معلومات إلكترونية ونظم إدارة وقياس المخاطر .

٥- اتجاه مصر لتنفيذ خطة الاصلاح للجهاز المصرفي منذ سبتمبر ٢٠٠٤ ولمدة خمس سنوات ، ومن أهم محاورها المحور الخامس وهو تقوية قطاع الرقابة والإشراف على البنوك بما يتلاءم مع المعايير العالمية ويحافظ على سلامة الجهاز المصرفي [٣] .

٦- يبلغ عدد البنوك في مصر التي يتضمنتها قائمة أكبر ١٠٠ بنك على مستوى العالم في عام ٢٠٠٤ - ٦ بنوك بوزن نسبي ٨.٦% ، حيث يتم ترتيب البنوك وفقاً لكل من رأس المال الأساسي وإجمالي الأصول ومعدل العائد على الأصول [٤] .

٧- تواجد مصر في السوق المصرفية العالمية حيث بلغت الأصول الأجنبية التي احتفظت بها البنوك المصرية في عام ٢٠٠٤- ٩.٨٧٢ مليون دولار كما بلغت الخصوم الأجنبية في عام ٢٠٠٤ - ٣.٠٢٠ مليون دولاً [٥] .

وتوضح البنود المتقدمة مدى أهمية وضع إطار عام للإفصاح عن المخاطر بالبنوك التجارية في جمهورية مصر العربية لتواكب البنوك المصرية البنوك بالدول المتقدمة وبما ينعكس بشكل إيجابي على الاقتصاد القومي.

حدود البحث:

يمكن حصر حدود البحث الرئيسية في الآتي :

١- يتناول البحث موضوع قياس المخاطر بما يخدم

أغـراض البحـث ، وذلـك دون اقتـراح نمـاذج متقدمـة للقيـاس نظـراً لـصعوبة تطبيقهـا عمليـاً بمـصر حاليـاً لأنهـا تتطلـب تـوافر قواعـد بيانـات متخصـصة ، إضـافة إلـي تـوافر نظـم قيـاس وإدارة المخـاطر بـالبنوك ، وتلـك القواعـد والـنظم غيـر متـوافرة فـي الأغلـب الأعـم مـن المؤسـسات الماليـة وأن تـوافرت فـي الـبعض منهـا فهـي غيـر مكتملـة بمـا يمكـن مـن الاعتمـاد عليهـا لقيـاس تلك المخاطر .

٢- يتنـاول البحـث الافـصاح عـن الحـد الأدنـى لـرأس المـال ومخـاطر كـل مـن الإئتمـان والـسوق والتـشغيل وسـعر الفائـدة فقـط كمـا وردت فـي اتفاقيـة بـازل II مـع عـدم التعـرض لمخففـات الإئتمـان والتوريق .

٣- عند وضع إطـار عام للإفصاح عـن مخـاطر البنـوك التجاريـة فإنه يُعني بالإفصاح عن معدل كفايـة رأس المـال ومخـاطر الإئتمـان ومخـاطر الـسوق ومخـاطر التشغيل ودون التقيد بنمـاذج الافـصاح الـواردة بإتفاقية بازل II .

خطة البحث:

تحقيقاً لأهداف البحث ، فقد قسم على النحو التالي:

الفصل الأول : مخـاطر البنـوك التجارية في إطار مقررات اتفاقية بازل II .

الفـصل الثـاني : الإفـصاح عـن المخـاطر فـي البنـوك التجارية .

الفـصل الثالـث : إطـار مقتـرح للإفصاح عن المخاطر في البنوك التجارية .

الفـصل الرابـع : دراسـة تطبيقيـة للإطـار المقتـرح للإفـصاح عـن المخـاطر المـصرفية (ائتمان – سوق – تشغيل).

وأخيراً : خلاصـة البحـث والنتـائج والتوصـيات التـي انتهـى إليها البحث.

الدراسات السابقـة:

تنـاول العديـد مـن البـاحثين إجراء دراسات عن إتفاقية بازل II، ويوجز هذا الجزء الدراسات التي تـرتبط بالإفـصاح عـن المخـاطر المصرفية ، وتتمثل في الآتي :

أ- دراسات ترتبط بقياس المخاطر المصرفية في ضوء متطلبات مقررات بازل II .

ب- دراسـات ترتبـط بالإفـصاح عـن المخـاطر المـصرفية فـي

ضوء متطلبات مقررات بازل II.

أ- دراسات ترتبط بقياس المخاطر المصرفية في ضوء متطلبات مقررات بازل II :

تناولت دراسة (Jokivuole, 2001) تطبيق اتفاقية بازل II على محافظ بنك افتراضية باستخدام أسلوب المحاكاه العددية ، وذلك عن طريق حساب قيمة الأصل المعرضة للمخاطر في ظل الظروف الطبيعية للسوق ، وانتهت الدراسة إلي أن حجم رأس المال المساند يعتمد على كل من مخاطر المحفظة واختيار المدخل لحساب متطلبات الحد الأدنى لرأس المال مع حساسية أكبر للمعدل الداخلي مع المحافظ عالية الجودة عن المدخل النمطي.

وقد ركزا (Stephanou and Mendoza , 2005) في دراستهما على قياس مخاطر الإئتمان طبقاً لاتفاقية بازل II مع التأكيد على مشاكل التنفيذ في الدول النامية على التغيرات في حساب متطلبات الحد الأدنى لرأس المال التنظيمي لمخاطر الائتمان وفقاً لمقترحات بازل II، وخلصت الدراسة إلي أن تنفيذ الاتفاقية المذكورة في الدول النامية سيحتاج إلي تحسين ممارسة إدارة المخاطر بالبنوك وتدريب المشرفين على ثقافة إدارة المخاطر وقياسها ، وأخيراً تحسين البنية التحتية المالية من معايير حوكمه ومعايير محاسبة ونظم قانونية وقضائية وتقوية ممارسات التعاقد.

وقامت دراسة (Firoi and Iannotti , 2006) بتطوير منهج لحساب القيمة المعرضة للخطر لتقييم درجة تعرض مخاطر معدل الفائدة في البنوك الإيطالية، وتم استخدام بيانات يومية لخمسة أعوام، واستخدم المنهج أسلوب محاكاة مونت كارلو . ثم طُبق النموذج على أحد الأعوام ، ثم تم مقارنة النتائج بنتائج اتباع المدخل النمطي المقترح بإتفاقية بازل II ، ونتج عن ذلك أن قياس الخطر المقترح وفقاً لاتفاقية بازل II يشمل بشكل كاف العوامل المتحكمة والتي تعكس تغيرات السوق .

وقامت دراسة (Sundmacher and Ford , 2007) عن مؤشرات مخاطر التشغيل بدراسة العوامل التي أدت لخسائر كبيرة في السنوات الأخيرة في ثلاثة بنوك هي: Brings , Allied – Irishand , National Australia وأوضحت الدراسة أن هذه الخسائر من غير المحتمل أن تُحدد وفقاً لمعايير رأس المال بإتفاقية بازل II. وتعرضت الدراسة إلي كيف ندرس أموراً غير مالية تكون مؤشراً قوياً يؤدي إلي مخاطر تشغيلية تؤدي بدورها

إلي خطر على المؤسسة المالية . وتوصلت الدراسة إلي أن دمج هذه المؤشرات في نظام بطاقات الأهداف كمدخل لتخصيص مخاطر رأسَ المال وقررات التسعير في المؤسسات المالية والتي تستخدم لأغراض التقرير الخارجي.

ويرى الباحث بعد استعراض الدراسات السابقة أنه بالدول المتقدمة التي يتوافر لبنوكها قواعد بيانات الكترونية ونظم داخلية لقياس المخاطر وإدارتها قد تمكن الباحثون من تطبيق مناهج علمية لقياس المخاطر على بيانات واقعية وبما يُمكن من الإفصاح عنها، وهذا يُصعب في البنوك بالدول النامية التي تحتاج لكي تطبق اتفاقية بازل II إلي معايير للحوكمة ومعايير للمحاسبة ونظم معلومات الكترونية والاستفادة من خبرات الدول المتقدمة في مجال إدارة وقياس المخاطر وغيرها.

ويخلص الباحث إلي أن الدراسة الحالية تتميز بتركيزها على وضع اطار مقترح للافصاح عن مخاطر البنوك يُمكن الاهتداء به عند تطوير المعيار المحاسبي الخاص بالإفصاح عن البنوك - في مصر - وبما يسمح بتطبيقه مهما أختلفت الطرق المستخدمة لقياس المخاطر بالبنوك.

ب- دراسات ترتبط بالإفصاح عن المخاطر المصرفية في ضوء متطلبات مقررات بازل II :

تناولت دراسة (Mayes, 2000) الاعتماد على مدخل انضباط السوق للمحافظة على استقرار النظام . وأكدت الدراسة على تنفيذ التجربة النيوزلاندية في دول الاتحاد الأوربي حيث تتوافر لها جميع المبادئ الرئيسية لتطبيق انضباط السوق ، وذلك في ظل متطلبات تشريعات الاتحاد الأوروبي من جوده إدارة البنوك ومعايير المحاسبة والمراجعة والإفصاح ، وأكدت الدراسة كذلك على أن انضباط السوق يكون أكبر عند الإفصاح العلني الربع سنوي عن كفاية رأس المال ونظم إدارة المخاطر ، وهذا من شأنه أن يُساعد جميع الأطراف المعنية في إدارة المخاطر .

وركزت دراسة (Hirtle , 2003) على تقييم مدى إمداد الافصاح عن أرقام مخاطر رأس المال بالبنوك الأمريكية – التي تمتلك شركات ذات عمليات تجارية كبيرة – المشاركين بالسوق بمعلومات ذات مغزى عن مخاطر البنك . وانتهت الدراسة إلي أن الافصاح يوفر القليل من المعلومات الإضافية عن مخاطر السوق ، إضافة إلي أنه على المستوى الفردي – على مدى فترة زمنية –

اتضح أن هناك معلومات ليست متاحة بالتقارير التنظيمية . ولذلك أقترح الباحث الافصاح العلني عن مخاطر السوق لرأسمال البنوك .

وأقترحت دراسة (Herting , 2005) إطاراً للإفصاح عن درجة الجدارة الائتمانية للمقترضين وذلك في ضوء إتفاقية بازل II ، وانتهت الدراسة إلي التأكيد على سرية بيانات العُملاء وعدم نشرها ، وأن يتم نشر درجة الجدارة الائتمانية لتصنيف الأصول كما ورد بإتفاقية بازل II ،على أن تكون درجة الجدارة الائتمانية متوسط المعدل الداخلي للبنك وأكثر من مؤسسة تصنيف ائتماني.

وقد أجرت دراسة (Helbok and Wagner , 2006) مسحاً على التقارير المالية السنوية المنشورة الكترونياً في الفترة من ١٩٩٨ إلي ٢٠٠١ حوالي ١٤٢ بنكاً في شمال أمريكا وآسيا وأوربا، وذلك بهدف تحديد مدى الإفصاح عن مخاطر التشغيل . وتبين أن معظم التقارير تحتوي على تقرير منفصل للمخاطر وأنه في عام ١٩٩٩ غطت البنوك الإفصاح عن مخاطر التشغيل بنسبة ٦٣% ، وتزايدت في عام ٢٠٠٠ تلك النسبة إلي ٧٣% ، ثم تزايدت لتصل عام ٢٠٠١ إلي ٩٢% . وتتفق تلك النتائج مع الدراسة التي قامت بها لجنة بازل عن تلك الفترة .

وتناولت دراسة (Sundmacher and Ford , 2006) معايير الإفصاح الجارية للمؤسسات المالية فيما يتعلق بنظم إدارة وقياس مخاطر التشغيل . وغطت عينة مكونة من ٥٧ مؤسسة مالية عبر خمس دول ولعامي ٢٠٠٤ ، ٢٠٠٥ وناقشت النتائج على ضوء توصيات إتفاقية بازل II الخاصة بالافصاح عن المخاطر . وانتهى البحث إلي أن اتجاه المنشآت المالية لتطبيق بازل II سيزيد الحاجة إلي توافر طريقة مناسبة لتقديم تقارير المؤسسات المالية عن تلك المخاطر حتي يكون الافصاح مفيداً للمستخدمين .

والخلاصة ، أن الدراسات السابقة قد تناولت الافصاح عن المخاطر بالبنوك التجارية مع التركيز على مخاطر التشغيل ، وبعض منها أوصى بضرورة توافر إطار مناسب يتمشى مع المعايير المحاسبية للإفصاح عنها . إلا أن الدراسات السابقة لم تتناول في أي منها إطاراً للإفصاح عن مخاطر البنوك في التقارير المالية المنشورة السنوية في ضوء معايير المحاسبة ومقررات لجنة بازل II ، وهذا ما سوف يتم تناوله في هذا البحث.

الفصل الأول
مخاطر البنوك التجارية في إطار مقررات اتفاقية بازل II

تنطوي أنشطة البنوك التجارية على العديد من المخاطر ، وقد تكون تلك المخاطر مصدراً للخسارة المتوقعة أو غير المتوقعة، مما يتطلب ضرورة إدارتها والسيطرة عليها ، ويتطلب ذلك من الفكر المحاسبي المعاصر ضرورة تعريفها وقياسها والإفصاح عنها بما يُمكن مستخدمي القوائم المالية بالتنبؤ الكمي والنوعي بالمخاطر في المستقبل . ويهدف هذا الفصل إلي تحديد أنواع مخاطر البنوك التجارية ، وتناول الملامح الأساسية لاتفاقية بازل I واتفاقية بازل II مركزاً على طرق قياس مخاطر الائتمان والسوق والتشغيل، وأخيراً يتناول الفصل موازنة بين اتفاقية بازل I واتفاقية بازل II موضحاً أوجه الاختلاف.

١- ١ : أنواع المخاطر بالبنوك التجارية :

تعددت الآراء حول المخاطر التي تواجه البنوك التجارية ، فقد حددها (حماد ، ٢٠٠٣ : ١٩٤ – ٢٥٦) في المخاطر الائتمانية ، ومخاطر السيولة ، ومخاطر أسعار الفائدة ، ومخاطر السوق ، ومخاطر الصرف الأجنبي ، ومخاطر القدرة على الوفاء بالالتزامات ، والمخاطر التشغيلية ، والمخاطر الفنية . أما (حشاد ، ٢٠٠٥ : ٢٠ – ٢٣) فقد قسمها إلي مخاطر مالية ومخاطر تشغيل ومخاطر احداث ، وقسم المخاطر المالية إلي هيكل الميزانية وهيكل قائمة الدخل وملاءة رأس المال ومخاطر الائتمان ومخاطر السيولة ومخاطر سعر الفائدة ومخاطر السوق ومخاطر العملات ، وقد قسم مخاطر التشغيل إلي مخاطر استراتيجية الأعمال ومخاطر الأنظمة الداخلية ومخاطر التكنولوجيا ومخاطر سوء الإدارة ، أما مخاطر الأعمال فقسمها إلي مخاطر قانونية ومخاطر سياسات وبنية مالية ومخاطر دولة ، وأخيراً قسم مخاطر الأحداث إلي مخاطر سياسات والمخاطر ذات العلاقة ومخاطر أزمات البنوك والمخاطر الخارجية الأخرى .

وقد رأى (Rqse , 1999 : 170 – 176) أن تقسم مخاطر البنوك التجارية إلي مخاطر الإئتمان ومخاطر السيولة ومخاطر السوق ومخاطر معدل الفائدة ومخاطر المكاسب ومخاطر الإعسار ومخاطر التضخم ومخاطر معدل تبادل العملات ومخاطر سياسية ومخاطر

الجريمة، وقد أوضح (Rose) إمكانية قياس تلك المخاطر باستخدام المؤشرات التالية :

١- مخاطر الإئتمان Credit Risk ، هي احتمال انخفاض قيمة أصول البنك خصوصاً القروض ، وربما تكون قيمتها معدومة ، ومن أكثر المؤشرات شيوعاً لمخاطر الائتمان التالي :

أ- نسبة القروض التي استحقت لمدة ٩٠ يوماً أو أكثر إلي إجمالي القروض.

ب-نسبة صافي الاستبعادات من الديون – بموافقة السلطة المسئولة – إلي إجمالي القروض [٦].

ج- نسبة المخصص السنوى للقروض إلى إجمالي القروض أو إلي إجمالي رأسمال الأسهم.

د- نسبة المسموحات لخسائر القروض إلى إجمالى القروض أو إلي اجمالي رأسمال الأسهم. ويدل ارتفاع المؤشران (أ) ، (ب) على تزايد مخاطر الائتمان بالبنك ، في حين يعكس المؤشران (جـ) ، (د) مدى استعداد البنك لمواجهة خسائر القروض من الإيراد السنوي.

٢- مخاطر السيولة Liquidity Risk ، تتمثل في عدم الاحتفاظ بنقدية كافية والقدرة على الاقتراض لمواجهة مسحوبات الودائع والطلب الصافي على القروض والاحتياجات النقدية الأخرى . ولمواجهة خطر السيولة ، قد يندفع البنك إلي اقتراض أموال طارئة بتكلفة عالية لمواجهة احتياجاته الوقتية من النقدية مخفضاً مكاسبه (Earnings) وقد يدفع انخفاض مستوى السيولة البنك إلي عرض معدلات فائدة عالية لجذب مودعين للتعامل بشهادات إيداع ، ومن أهم مقاييس التعرض لخطر السيولة الآتي:

- نسبة النقدية المشتراه (Purchased Funds) وشهادات الإيدع الكبيرة والأوراق التجارية إلي إجمالي الأصول.
- نسبة صافي القروض إلي إجمالي الأصول.
- نسبة الاصول النقدية والأوراق المالية الحكومية إلي إجمالي الأصول [٧].
- نسبة النقدية والأرصدة لدى البنوك الأخرى إلي إجمالي الأصول.

ويؤكد Rose أن المعالجة المعيارية لتخفيض تعرض

البنك لخطر السيولة تكون بزيادة حصة أموال البنك المودعة في نقود وأصول يسهل تحويلها إلي نقدية ، مثل الأوراق المالية الحكومية أو استخدام التزام طويل الأجل لتمويل العمليات التشغيلية للبنك.

٣- مخاطر السوق Market Risk، عند ارتفاع معدلات الفائدة تخفض القيمة السوقية للأوراق المالية ذات العائد الثابت (السندات) والقروض ذات العائد الثابت ، مما ينتج عنه خسائر عند بيع تلك الأوراق . ومن أهم مؤشرات مخاطر السوق ما يلي:

- نسبة أصول البنك الاستثمارية إلي القيمة السوقية المتوقعة لنفس الأصول.
- نسب القروض ثابتة العائد والأوراق المالية ثابتة العائد إلي معدل القروض العائم (المتغير) ومعدل الأسهم العائم، ونسبة الالتزامات ذات العائد الثابت إلي الالتزامات ذات العائد العائم.
- النسبة بين قيمة سهم البنك الدفترية والقيمة السوقية.

٤- مخاطر معدل الفائدة Interest-Rate- Risk ، تتمثل في تأثير تغيير معدلات الفائدة على هامش ربح البنك . ومن مقاييس تعرض البنك لمخاطر سعر الفائدة الآتي:

- نسبة حساسية المُعدل للأصول إلي حساسية المعُدل للالتزامات[٨] .
- نسبة الودائع غير المؤمن عليها(Uninsured Deposits) إلي اجمالي الودائع [٩].

٥- مخاطر المكاسب (Earnings Risk ، أو (The risk to the bank's bottom line) أي أن دخل البنك الصافي بعد كل المصاريف والضرائب تم تغطيته ، لذلك عادة ما يواجه حاملو أسهم البنك بانهيار قيمة السهم وقد تتآكل موارد البنك في المستقبل ، ومن المقاييس المعروفة بمخاطر المكاسب التالي :

- الانحراف المعياري أو التباين للدخل الصافي بعد الضرائب .
- الانحراف المعياري أو التباين لعائد البنك على السهم والعائد على الأصول ، والبنك ذو الانحراف المعياري أو التباين الأعلى للدخل يكون ذا مخاطر أعلى .

٦- مخاطر الإعسار Solvency Risk ، ترتبط ببقاء البنك على المدى الطويل ، فعند عقد البنك لعدد كبير من القروض السيئة بالإضافة إلي انخفاض القيمة السوقية لمحفظة الاوراق المالية مع سحب المودعين لأموالهم فقد يؤدي ذلك إلى إعلان المسئولون إعسار البنك، ومن الطرق المقترحة لقياس خطر فشل البنك أو إعسارة ما يلي :

- اتساع معدل الفائدة The interest Rate Spread بين عوائد السوق لاصدارات الدين الخاصة بالبنك وعوائد السوق على السندات الحكومية ذات نفس الآجال ، حيث أن الاتساع بينهما يُشير إلي أن المستثمرين في السوق يتوقعون مزيداً من الخسائر عند شراء اصدار البنك.

- النسبة بين سعر سهم البنك إلي المكاسب السنوية لكل سهم ، تنهار هذه النسبة عندما يعتقد المستثمرون أن البنك تحت الرسملة Undercapitalized بسبب مخاطر ألمت به.

- نسبة رأس مال الأسهم إلي إجمالي الأصول المملوكة للبنك ، حيث يشير النقص إلي التعرض الزائد للمخاطر بالنسبة لحملة الأسهم والدائنين .

- نسبة الاموال المشتراه إلي إجمالي الالتزامات [١٠].

- ومن المقاييس الشائعة لقياس درجة مخاطر العُسر رأسمال الأسهم إلي الأصول الخطرة [١١] ، ورأس المال الأساسي إلي إجمالي الأصول [١٢].

٧- مخاطر أخرى تواجه البنك وتتمثل في الآتي:

-مخاطر التضخم : احتمال أن ارتفاع مستوى أسعار السلع والخدمات يؤدي إلي تآكل القوة الشرائية لمكاسب البنك بشكل غير متوقع .

-مخاطر معدل تبادل العملات: احتمال أن تقلب القيمة السوقية للعملات الأجنبية يسبب خسائر للبنك عند تغيير أصول أو التزامات للبنك بالقيمة السوقية.

-مخاطر سياسية : احتمال تغيير القوانين داخل أو خارج البلاد يكون له تأثير معاكس على ارباح وعمليات وعملاء البنك في المستقبل .

-مخاطر الجريمة : امكانية تعرض البنك لخسائر نتيجة لاختراق القوانين.

١ـ ٢ : الملامح الأساسية لاتفاقية لجنة بازل رقم I :

نتيجة لتفاقم أزمة المديونية الخارجية لدول العالم الثالث وتعثر بعض البنوك المانحة – خاصة الأمريكية – فتأسست لجنة بازل للرقابة المصرفية في نهاية عام ١٩٧٤ بقرار من محافظي البنوك المركزية لمجموعة الدول الصناعية العشر أعضاء مجلس التعاون الاقتصادي والتنمية وهم بلجيكا وكندا وفرنسا وألمانيا وإيطاليا واليابان ولكسمبورج وأسبانيا وسويسرا و المملكة المتحدة والولايات المتحدة ، على أن تجتمع تلك اللجنة أربع مرات سنوياً في بنك التسويات بمدينة بازل حيث المقر الدائم لسكرتارية اللجنة.

وتهدف لجنة بازل (عبد الحميد ، ٢٠٠١ : ٨١) إلي تقرير الحدود الدنيا لكفاية رأس مال البنوك وتحسين الأساليب الفنية للرقابة على أعمال البنوك ، وتهدف كذلك إلي تسهيل عملية تبادل المعلومات المتعلقة بإجراءات وأساليب الرقابة للسلطات النقدية الممثلة في كثير من الأحوال في البنوك المركزية ، وتلك اللجنة لا تتمتع بصلاحيات قانونية وإنما توصيات .

هذا، وقد حددت لجنة بازل في عام ١٩٨٨ الحد الأدني لرأس المال الذي يجب أن تلتزم به البنوك، بنسبة ٨% بين عناصر رأس المال والأصول المرجحة بأوزان مخاطرها مضافاً إليها الالتزامات العرضية مرجحة بأوزان مخاطرها [١٣]. ويتكون رأس المال وفقاً لاتفاقية بازل I من شريحتين هما : رأس المال الأساسي Core Capital ورأس المال المساند Supplementary Capital . ويتمثل رأس المال الأساسي في رأس المال المدفوع والاحتياطيات والأرباح المحتجزة . أما رأس المال المساند فيتمثل في الاحتياطيات غير المعلنة [١٤] ، واحتياطيات إعادة تقييم الأصول ، والمخصصات المكونة لمواجهة المخاطر العامة غير المحددة ، والقروض المساندة [١٥] ، وأدوات رأسمالية أخرى .

وقد حددت الاتفاقية القروض المساندة التي تزيد آجالها على خمس سنوات في رأس المال المساند على أن يتم خصم ٢٠% من قيمتها سنوياً في الخمس سنوات الاخيرة من آجلها حتي يخفف الاعتماد عليها كأحد مكونات رأس المال المساند باقتراب آجالها وحددت الاتفاقية هذا الدين بنسبة لا تزيد عن ٥٠% من رأس المال الأساسي ، لأنه غير قابل للمشاركة في الخسائر إلا في حالات التصفية (عوض : ١٩٨٩ : ٢١٠) .

واشترطت الاتفاقية في الأدوات الرأسمالية الأخرى التي تدخل في رأس المال أن تكون مدفوعة بالكامل وقابلة للمشاركة في الخسائر وغير قابلة للاستهلاك ويمكن تأجيل دفع الفوائد المستحقة عليها (عوض ، ١٩٨٩ : ٢١٠) .

وقد صنفت اتفاقية بازل I دول العالم إلي مجموعتين عند تحديد أوزان المخاطر وهما:

- دول ذات مخاطر متدنية ، وتتمثل في الدول الأعضاء في لجنة بازل والدول التي عقدت ترتيبات اقراضية خاصة مع صندوق النقد الدولي .
- دول ذات مخاطر عالية ، وتشمل كل دول العالم بما فيها الدول العربية .عدا السعودية واتبعت اتفاقية بازل I طريقة لقياس كفاية رأس المال تعتمد على أوزان ترجيحية مختلفة لدرجة مخاطر الأصول والبنود خارج الميزانية ، حيث يختلف الوزن الترجيحي باختلاف كل من الأصل والمقترض ، ولا يعني تحديد وزن ترجيحي لمخاطر أصل من الأصول أنه مشكوك في تحصيله بذات الدرجة ، وإنما يقصد بتلك الأوزان التفرقة بين الأصول حسب درجة المخاطر وذلك بعد تكوين المخصصات اللازمة . وقد صنفت اللجنة الأصول حسب درجة مخاطرها إلي خمس مجموعات كالتالي : (عوض ، ١٩٨٩ : ٢١٢ – ٢١٣) .

- وزن مخاطر خسائر للصفر % للنقدية والقروض على الحكومة أو المضمونة من قبلها بالدول متدنية المخاطر .
- وزن مخاطر من ١٠% إلي ٥٠% لقروض هيئات القطاع المحلية .
- وزن مخاطر ٢٠% لقروض بنوك الإنماء الدولية والقروض المضمونة بأدوات دين صادرة عنها ، والقروض التي يقل المتبقي من آجلها عن سنة لدول ذات مخاطر عالية .
- وزن مخاطر ٥٠% للقروض المضمونة برهونات عقارية مشغولة من قبل المقترض.
- وزن مخاطر ١٠٠% لقروض القطاع الخاص وقروض البنوك في الدول ذات المخاطر العالية بالإضافة إلي قروض الحكومات المركزية لتلك الدول وأصول البنك الثابتة.

وفي عام ١٩٩٥ ، أضافت لجنة بازل إلي اتفاقية بازل I شريحة ثالثة لرأس المال تتمثل في قروض مساندة لأجل سنتين تستخدم لتغطية مخاطر السوق فقط وتتمثل مخاطر السوق كما وردت في التعديل المقترح لاتفاقية بازل I

في يناير ١٩٩٦ في (معتوق ، ٢٠٠٦ : ٦):

- المخاطر المتعلقة بالأدوات المرتبطة بأسعار العائد والأسهم في محافظ الاستثمار بغرض الاتجار أو التداول.
- مخاطر أسعار الصرف الأجنبي ومخاطر تقلبات أسعار السلع في البنك ككل أي تتضمن مخاطر أسعار الفائدة لأصول والتزامات البنك والعمليات خارج الميزانية من الالتزامات العرضية والارتباطات التي يدخل فيها البنك بغرض الاتجار Trading Book وليس بغرض الاستثمار طويل الأجل Banking Book ويتضمن كذلك مخاطر تقلبات أسعار الصرف لكافة مراكز العملات المفتوحة (حاضرة وآجله) ومراكز المعادن النفسية ، وأخيراً تتضمن مخاطر تقلبات عقود التعامل في السلع والأسهم والتي يطلق عليها عقود المشتقات .

ولأغراض قياس مخاطر السوق فقد حدت لجنة بازل تلك المخاطر في مخاطر أسعار الفائدة، ومخاطر حقوق الملكية ، ومخاطر أسعار العملات ، وأخيراً مخاطر أسعار السلع (حشاد ، ٢٠٠٥ ، ٢٣٧) . ويهدف قياس تلك المخاطر إلي تحديد حجم الخسائر الناتجة (للبنود داخل الميزانية أو خارج الميزانية) عن تحركات أسعار السوق (الخطيب ، ٢٠٠٨ : ٥٨) ، وقد سمحت اللجنة للبنوك أن تختار بين طريقتين وذلك حسب موافقة السلطة المحلية (مثل البنك المركزي) وهاتان الطريقتان هما الطريقة النمطية المعيارية وطريقة النماذج الداخلية وفيما يلي عرض موجز لكل منهما :

أولاً : الطريقة النمطية :

يتم حساب أعباء رأس المال وفقاً للطريقة النمطية كما يلي :

١- مخاطر أسعار الفائدة : تقسم تلك المخاطر إلي مخاطر محددة أو خاصة لكل أداة مالية ومخاطر السوق العامة . وترتبط المخاطر الخاصة بالمخاطر الناشئة عن مصدر الأداه نفسها وهي انعكاس لطبيعة المصدر والأداه الإئتمانية ، وقد رتبت أعباء تلك المخاطر داخل الفئات التالية : (حشاد ، ٢٠٠٥ : ٢٣٨).

- الحكومة صفر % .
- أوراق مالية صادرة من قبل هيئات القطاع العام وبنوك التنمية ترجح بالأوزان التالية :
  ٢٥% (مدة متبقية لنهاية آجل ٦ شهور أو أقل) .

١ % (مدة متبقية لنهاية آجل من ٦ شهور إلي ٢٤ شهراً) .
٠.١% (مدة متبقية لنهاية آجل تتجاوز ٢٤ شهراً)

أما بالنسبة لمخاطر السوق العامة ، فقد سمحت اللجنة بالاختيار بين طريقتين للقياس وهما : طريقة الاستحقاق Maturity Method التي تهتم بتواريخ استحقاق الورقة وطريقة الأمد Duration Method التي تهتم بالتاريخ الذي تحقق فيه الورقة القيمة الاستردادية لها قبل تاريخ الاستحقاق .

٢- محفظة حقوق الملكية ، حددت اللجنة نسبة ٨% من قيمة تعرض محفظة حقوق الملكية للخسائر كأعباء لرأس المال ، ويمكن تخفيضها إلي ٤% في حالة تنوع المحفظة وتمتعها بالسيولة .

٣- العملات الأجنبية ، حددت اللجنة نسبة ٨% من صافي المراكز القصيرة أو الطويلة الأجل حسب أيهما أكبر لكل عمله سواء أن كان فائضاً أو عجزاً [١٦] .

٤- السلع ، حددت اللجنة أعباء رأس المال بنسبة ١٥% من الفرق بين ثمن بيع السلع وثمن الشراء بما فيها المعادن الكريمة عدا الذهب الذي يعامل معاملة العملات الاجنبية .

ثانياً : طريقة النماذج الداخلية :

النماذج الداخلية عبارة عن نماذج إحصائية تستخدمها البنوك التجارية خلال فترة معينة لقياس الخسائر الناتجة عن التعرض لمخاطر السوق وذلك بدرجة ثقة ٩٩% في ظل الظروف الطبيعية للسوق ، ويتم احتسابها يومياً مع استخدام حزمة سعرية دنيا تعادل عشرة أيام من التداول [١٧] ، وتكون فترة الملاحظة التاريخية – فترة العينة - بحد أدنى عام على الأقل وينتج عن ذلك القيمة المعرضة للخطر ، ويتمثل المتطلب الرأسمالي لتلك المخاطر في أكبر قيمة من القيمتين : القيمة المعرضة للخطر لليوم السابق ، متوسط القيمة المعرضة للخطر لمدة ٦٠ يوماً سابقاً مضروبة في (٣ + عامل اضافي يتراوح ما بين صفر إلي واحد) (الخطيب ، ٢٠٠٨ : ٢٧٦ : ٢٩).

ويرى الباحث أن من أهم ايجابيات إتفاقية بازل I هو ان تطبيقها ربط الحد الأدنى لرأس المال بالمخاطر التي تتعرض لها أصول البنك ، مما يدفع البنوك إلي الاتجاه للتوظيف في أصول ذات أوزان مخاطر أقل . إلا أن مقررات لجنة بازل تعرضت لكثير من الانتقادات التي يمكن ايجاز أهمها

في الآتي : (Stephanou and Mendoza , 2005)

- الاحتياج إلي تمييز المخاطر للقروض الفردية، فالأوزان غير كافية لمخاطر الإئتمان من حيث آجال القروض والتعهدات والضمانات ، فرأس المال يكون مسئولاً عن تعرضات جميع الشركات بنفس النسبة بغض النظر عن التصنيف الفعلي للمقترضين .
- التفرقة بين معالجة المخاطر السيادية بين دول منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية والدول خارج المنظمة ، قد جعل الإقراض إلي دول المنظمة أكثر جاذبية لأنه لا يترتب عليه أي تأثير على رأس المال التنظيمي (بسط صيغة الملاءة) على الرغم من أن هذه البلدان تختلف اختلافاً كبيراً في معدلات الائتمان مثل تركيا والمكسيك وجنوب كوريا .
- تمتع المطالبات للحكومة الوطنية بوزن مخاطر صفر شجع خاصة بالدول النامية على تركيز الاقراض للحكومات وتجاهل تنوع الاقراض مما يقلل من الوساطة المالية.

يؤكد الباحث على أن طريقة حساب الحد الأدنى لرأس المال وفقاً للنسب الثابتة كمخاطر للأصول لا يعكس المخاطر الحقيقية لرأس المال ، ويؤكد ذلك الأزمات المالية التي تواجهها بعض البنوك في اليابان وأوروبا والولايات المتحدة رغم التزامها بالحد الأدنى المقرر لمعدل كفاية رأس المال [١٨] . إضافة إلي أن البنوك تلجأ إلي استخدام المشتقات للتخلص من مخاطر سداد القروض وفوائدها ، واستخدام التوريق [١٩] ، وذلك لتخفيض الحد الادنى لرأس المال التنظيمي . لذلك كان لا بد للجنة بازل أن تواجه تلك الحقائق بإصدار معيار جديد لكفاية رأس المال يعتمد في حسابه على حساب المخاطر وفقاً للأساليب الاحصائية المطورة خلال الخمس عشرة سنة الماضية للإصدار .

ونتيجة لما تقدم ، فقد أصدرت لجنة بازل عدة اصدارات على مدار خمس سنوات حتي أصدرت الإطار الجديد لمعيار كفاية رأس المال بصورته النهائية في يونيه ٢٠٠٤ .

١-٣: دعائم اتفاقية بازل II لكفاية رأس المال:

إرتكز إطار إتفاقية بازل II لكفاية رأس المال على ثلاث دعائم اساسية تتمثل في : حد أدنى لمتطلبات رأس المال ، والرقابة

المستمرة على هذه المتطلبات ، وتحقيق انضباط السوق .

الدعامة الأولى:

الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال :

تختلف إتفاقية بازل II عن اتفاقية بازل I في مقام صيغة معدل كفاية رأس المال حيث أضيفت مخاطر التشغيل لمعامل النسبة لتصبح الصيغة كالتالي :

معدل كفاية رأس المال (حد أدنى ٨ %) =

رأس المال (رأس المال الأساسي + رأس المال المساند + قروض مساندة لأجل سنتين)

الأصول والالتزامات العرضية مرجحة بأوزان المخاطر (مخاطر الائتمان) + ١٢.٥ (مخاطر السوق + مخاطر التشغيل)

ولم تجر اتفاقية بازل II تعديلاً على طرق قياس مخاطر السوق وإنما أجرت تعديلاً جوهرياً على طرق قياس مخاطر الائتمان . حيث سمحت بثلاثة بدائل وهي : الطريقة النمطية ، وطريقة التقييم الداخلي الأساسي للمخاطر ، وطريقة التقييم الداخلي المتقدم للمخاطر . وترى اللجنة أن وجود ثلاثة بدائل يسمح للبنوك والسلطات الرقابية أن تنتقي ما تراه مناسباً لمرحلة تطور البنك والبنية الأساسية لسوق المال .

١- ٣ – ١ : طرق قياس مخاطر الائتمان وفقاً لاتفاقية بازل II :

١–٣ – ١ – ١ : الطريقة النمطية :

سمحت اللجنة للبنوك بالاختيار بين قياس مخاطر الائتمان بطريقة نمطية موحدة ، يدعمها تصنيف خارجي للائتمان أو بطريقة بديلة تخضع لموافقة صريحة من المراقب على البنك ، وتسمح تلك الطريقة باستخدام نظم البنك الداخلية للتصنيف (حشاد، ٢٠٠٤ : ٦٩) . على أن يتحمل المراقبون الوطنيون مسئولية تحديد مدى استيفاء مؤسسة التصنيف الخارجي للإئتمان للمعايير التالية : (حشاد ، ٢٠٠٤ : ٦٩ – ٧٠)

- الموضوعية : يجب أن تكون الطريقة المتبعة في التصنيف شديدة الدقة ومنتظمة ، وتخضع لبعض أشكال الموافقة على صلاحيتها بناء على الخبرة السابقة .
- الاستقلالية : يجب ألا تخضع مؤسسة التصنيف لأي ضغوط سياسية أو اقتصادية .
- أن تكون التصنيفات متاحة للبنوك المحلية والأجنبية على حد سواء .
- الافصاح : أن تفصح المؤسسة عن الطرق المستخدمة في التصنيف مع تعريف كل من : التعثر عن الدفع ، والفترة الزمنية، معنى كل تصنيف، والمعدلات الفعلية للتعثر عن الدفع التي تمت مواجهتها في كل قسم من أقسام التصنيف ،

والتغيرات في التصنيف مثل درجة احتمال أن يصبح التصنيف A A مجرد A بعد فترة .

- الموارد : ينبغي أن تسمح المؤسسة بالاتصالات المستمرة مع المنشآت التي يتم تصنيفها مع مراعاة أن يتم التصنيف على أساس طرق تجمع ما بين الأساليب النوعية والكمية .
- المصداقية : توافر إجراءات داخلية بمؤسسة التصنيف تمنع إساءة استخدام المعلومات .

وعند اتباع الأسلوب النمطي لقياس مخاطر الائتمان فقد حددت الاتفاقية أوزان المخاطر كما يلي : (حشاد ، ٢٠٠٤ : ٦٩)

- المطالبات على الدول ، فيتم ترجيح المخاطر الخاصة بالمطالبات على الدول وبنوكها المركزية وفقاً للأوزان التالية :

التصنيف الائتماني للدولة	وزن المخاطر
من AAA إلي -AA	صفر%
من +A إلي -A	٢٠%
من +BBB إلى -BBB	٥٠%
من +BB إلي -B	١٠٠%
أقل من -B	١٥٠%
غير مصنف	١٠٠%

- المطالبات على بنك التسويات الدولية وعلى صندوق النقد الدولي وعلى البنك المركزي الأوربي وعلى الاتحاد الأوربي يكون وزن المخاطر لها صفراً %.
- المطالبات على منشآت القطاع العام بخلاف الحكومة المركزية ، تقرر أوزان المخاطر وفقاً لما يتم اختياره على المستوى الوطني طبقاً لبديلين:

الأول : يتم إعطاء كافة البنوك المنشأة في دولة معينة وزناً للمخاطر يقل درجة واحدة عن الوزن الممنوح لتلك الدولة ، ومع ذلك فإنه بالنسبة للمطالبات على البنك في الدول ذات التصنيف الإئتماني من + B B إلي - B ، والمطالبات على البنوك في الدول غير المصنفة سيكون الحد الأعلى لوزن المخاطر هو ١٠٠% .

الثاني : يقوم وزن المخاطر على أساس التصنيف الائتماني الخارجي للبنك ذاته مع إعطاء وزن لمخاطر المطالبات على البنوك غير المصنفة ٥٠% ، وفي ظل هذا البديل يمكن تطبيق وزن تفضيلي لمخاطر المطالبات التي تكون فترة استحقاقها الأصلية ٣ شهور أو أقل ، وبحيث لا يقل وزن المخاطر عن ٢٠ % ويمكن أن تطبق هذه المعاملة على كل البنوك المصنفة أو غير

المصنفة فيما عدا البنوك التي يبلغ وزن مخاطرها ١٥٠ % .

ويمكن تلخيص البديلين في الجدولين التاليين:

البديل الأول :

التصنيف الائتماني للدولة	وزن المخاطر
من AAA [٢٠] إلي -AA	٢٠%
من +A إلي -A	٥٠%
من +BBB إلى -BBB	١٠٠%
من +BB إلي -B	١٠٠%
أقل من -B	١٥٠%
غير مصنفة	١٠٠%

البديل الثاني :

التصنيف الائتماني للبنوك	وزن المخاطر	وزن المخاطر للمطالبات قصيرة الأجل
من AAA إلي AA-	٢٠%	٢٠%
من +A إلي -A	٥٠%	٢٠%
من +BBB إلى BBB-	٥٠%	٢٠%
من +BB إلي B-	١٠٠%	٥٠%
أقل من -B	١٥٠%	١٥٠%
غير مصنفة	٥٠%	٢٠%

ج- المطالبات على بنوك التنمية متعددة الأطراف [٢١] فيطبق وزن مخاطر يعادل صفراً %.

د- المطالبات على منشآت الأوراق المالية ، تعامل معاملة البنوك إذا كانت يتم مراقبتها من قبل جهة رقابية ، وخلاف ذلك تُعامل معاملة الشركات .

ه- المطالبات على الشركات ، فيكون وزن المخاطر لمطالبات الشركات غير المصنفة بنسبة ١٠٠% ، وفيما يلي أوزان المخاطر للشركات :

التصنيف الائتماني	وزن المخاطر
من AAA إلي -AA	٢٠%
من +A إلي -A	٥٠%
من +BBB إلى -BBB	١٠٠%
أقل من -BB	١٥٠%
غير مصنفة	١٠٠%

وللبنك المركزي الحق في مراقبة احتمالات عدم السداد للشركات ويزيد أوزان المخاطر ، ويمكن استخدام وزن مخاطر ١٠٠ % لكل الشركات بشرط موافقة البنك المركزي.

- وزن مخاطر عمليات التجزئة[٢٢] ، تكون ٧٥% بشرط أن تكون مواجهة لأفراد أو مؤسسات صغيرة ، وألا يتعدى مركز العميل ٠.٢% من إجمالي قروض التجزئة بحد أقصى مليون يورو (الخطيب ، ٢٠٠٨ : ٥٧) ، وإذا لم تتوافر الشروط السابقة تعامل معامل الشركات .
- أوزان المخاطر للقروض المقدمة لتمويل عقارات بغرض الإسكان ، وبغرض الإسكان ومر على تاريخ السداد ٩٠ يوماً ولم تسدد ، وبغرض الاتجار فتكون الاوزان لها على التوالي

٣٥%، ١٠٠ % و ١٠٠ % (الخطيب ، ٢٠٠٨ : ٥٧) .

- القروض التي مر على عدم سدادها ٩٠ يوماً تكون أوزان المخاطر لها كالتالي (الخطيب، ٢٠٠٨ : ٥٧ – ٥٨) :

أ- وزن مخاطر ١٥٠ % إذا لم يكون لها مخصص بأكثر من ٢٠% من قيمة المركز القائم.

ب- وزن مخاطر ١٠٠% إذا كان قد كون لها مخصص أكبر من ١٥% ويوجد لها ضمانات ولكن غير معترف بها كأحد وسائل التخفيف.

ج- أرصدة السحب على المكشوف لا تعامل كمتأخرات ما دامت في الحدود المسموح بها ، وتعامل كمتأخرات عندما تتجاوز الحد المسموح به وعند مطالبة العميل بالسداد ولم يسدد.

- الضمانات كأحد أساليب التخفيف ، قد يكون التعرض للمخاطر مضموناً بمطالبات درجة أولى بالكامل أو جزئياً ونقداً أو بأوراق مالية ، وقد تكون المخاطر مضمونة بواسطة طرف ثالث هذا إلى جانب أن البنوك قد تتفق على تصفية القروض المستحقة لها مقابل ودائع من نفس الطرف (حشاد ، ٢٠٠٤ : ٧٩) . وعندما تستوفي هذه الأساليب المتطلبات القانونية [٢٣] فإنها تعتبر من أساليب تخفيف المخاطر Credit Mitigation Techniques وقد سمحت اتفاقية بازل II باتباع احدى الطريقتين التاليتين لحساب المخاطر: (الشاهد ، ٢٠٠٥ : ٤٠ – ٤٥) .

أولاً: الطريقة البسيطة :

يستبدل وزن مخاطر الضمان بوزن مخاطر الطرف الآخر بالنسبة للجزء المضمون من التعرض أو الذي عادة ما يخضع إلى حد أدنى يبلغ ٢٠% على أن يتم تسعير الضمان كل ستة شهور طبقاً لأسعار السوق.

ثانياً الطريقة الشاملة :

حيث يخفض مبلغ التعرض بالقيمة التي يمثلها الضمان .

٣-١-٢ : أساليب التصنيف الداخلي:

تقسم أساليب التصنيف الداخلي لقياس المخاطر بالبنوك إلى أسلوب الأساس والأسلوب المتقدم ، ويمكن أسلوب الأساس من قياس مخاطر الدول ومخاطر الشركات .. وغيرها عن طريق نماذج محددة من قبل الجهات الرقابية ، أما أسلوب التصنيف

الداخلي المتقدم فتقوم البنوك بعملية القياس كاملة معتمدة على النماذج التي تحددها داخلياً للقياس.

وترتكز أساليب التصنيف الداخلي على القياس الكمي لمكونات المخاطر وذلك بقياس المدخلات التالية كمتطلب أساسي لحساب الحد الأدنى لرأس المال:

أولاً: احتمال التعثر عن السداد Probability of Default (PD):

يقيس مدى احتمالية عدم قدرة المقترض على السداد خلال فترة زمنية معينة، وترى اللجنة عند تحديد درجة الجدارة الائتمانية لكل عميل أن تؤخذ العناصر التالية في الاعتبار: التحليل المالي، والتحليلات المتعلقة بالصناعة، ودرجة الجدارة المحددة خارجياً، وتحديد قيمة الشركة، وإدارة الشركة، وشروط التسهيل، وأي اعتبارات أخرى يرى البنك ضرورتها تخص أياً من العميل أو العملية التي يتم تمويلها.

وأوضحت اللجنة أن التعثر عن السداد يحدث عند توافر شرط أو أكثر من الشروط التالية:

أ- عدم الالتزام الواضح من العميل بسداد اصل الدين أو الفوائد والأتعاب.

ب- تحميل البنك خسائر هذا الائتمان، ويشمل ذلك إعادة هيكله الدين مما يؤدي إلى إعفاء الدين من سداد جزء من مبلغ الدين أو الفائدة أو الأتعاب أو تأجيل الاستحقاق.

ج- عدم التزام العميل بالسداد لمدة تزيد عن ٩٠ يوماً.

د- صدور حكم بإفلاس العميل مع عدم اتخاذ أي إجراء وقائي ضد مدينيه.

ثانياً: الخسارة عند التعثر Loss Given Default (LGD):

يتم قياس حجم الخسائر التي سيتعرض لها البنك بافتراض تعثر المدين في السداد. وفي حالة اتباع الأسلوب الأساسي فإن السلطة الرقابية تفرض نسبة محددة لتلك الخسائر ويراعى في تحديد تلك النسبة قيمة الضمانات التي يمكن للبنك تسييلها في حالة التعثر، أما في حالة اتباع الأسلوب المتقدم، فإن البنك يحدد الخسائر الناتجة عن فشل العملاء بالنسبة لكل قرض على حدة، مع مراعاة وفاء البنك بمتطلبات رأس المال وفقاً لما تراه السلطة الرقابية.

ثالثا: التوظيف المعرض للمخاطر في حالة الفشل في السداد : Exposure at Default :

يقصد بالمبلغ المعرض للمخاطرة الرصيد المعلق في تاريخ العجز عن السداد ويختلف عن الخسارة في حالة العجز عن السداد بسبب الاسترجاعات المحتملة التي تتوقف على الضمانات، والعجز عن السداد حدث غير مؤكد

والتعرضات المستقبلية للمخاطر في وقت حدوث العجز عن السداد تكون غير معلومة مسبقاً في كثير من الاحوال ، ويرجع ذلك لأن جدوَل سداد القروض لا يكون تعاقدياً إلا في عدد محدد من الحالات .

وأخيراً لا يمكن التنبؤ بالاستردادات المحتملة من العجز عن السداد مسبقاً (حماد ، ٢٠٠٣: ٢٤٣ – ٢٤٤) . ويتم حساب القيمة التقديرية للتوظيف المعرض للمخاطر للبنود داخل الميزانية باستبعاد الودائع الضامنة للائتمان الممنوح ، وتحسب للبنود خارج الميزانية بالنسبة للبنود المرتبطة عليها وذلك بضربها في معامل تحويل ائتماني .

١-٣-٢ : مخاطر التشغيل:
Operational Risk:

حددت لجنة بازل مخاطر التشغيل بأنها "مخاطر الخسائر الناتجة عن عدم ملاءمة أو فشل العمليات الداخلية والأفراد والنظم أو من المؤثرات الخارجية" ، ولتحديدها بشكل فعال يجب أن يراعى الآتي : (حشاد ، ٢٠٠٥ : ٤٣١)

١- العوامل الداخلية : مثل تعقيد الهيكل المصرفي ، وطبيعة نشاط المصرف وكفاءة العمالة والتغيرات الإدارية ، ومعدل إحلال الموظفين.

٢- العوامل الخارجية : مثل تأرجح الظروف الاقتصادية والتغيرات في الصناعة والتقدم التكنولوجي التي قد تؤثر سلبياً على الوصول إلى أهداف البنك.

ويراعي عند تحديد مخاطر التشغيل تحديد المخاطر التي يمكن أن يسيطر عليها البنك وتلك التي تقع خارج نطاق سيطرته ، وفيما يلي الخطوات التي تتبع لتحديد مخاطر التشغيل : (حشاد ، ٢٠٠٥: ٤٣٢ – ٤٣٣) :

أ- تقييم المخاطر أو التقييم الذاتي (Self Assessment) ، تتم تلك العملية داخلياً لعمليات وأنشطة البنك عن طريق قوائم مراجعة وورش عمل لتحديد نقاط القوة والضعف .

ب- خريطة المخاطر (Risk Mapping) : يتم في هذه العملية تقسيم وحدات العمل وتدفق الوظائف والعمليات داخل البنك حسب أنواع المخاطر ، وتؤدي هذه العملية إلى إظهار نقاط القوة والضعف ، وتساعد على ترتيب اولويات أعمال الإدارة.

ج- المؤشرات الأساسية للمخاطر (Risk Fundamentals) : يحدد البنك مؤشراً يبين تجاوزه أن البنك في حالة خطر ، وتتضمن هذه

المؤشرات على سبيل المثال عدد الصفقات الفاشلة ، ومعدل احلال وتجديد الموظفين ، وشدة وخطورة السهو والخطأ، ويجب أن يتم مراجعة هذه المؤشرات بشكل دوري أو شهري أو ربع سنوي .

د- الحد / المستوى Threshold) (Limits / : عند تعدي الحدود لمؤشرات المخاطر فإنه يتم التنبيه لمناطق المشاكل الحالية.

ه- يتم تخصيص رأس المال الاقتصادي لخطوط العمل حسب كفاءة أدائها وإدارة ورقابة مخاطر التشغيل [٢٤] ، وتستخدم بطاقات النقاط (Score cards) في عملية التخصيص.

وتتبع الخطوات السابقة لتحديد مخاطر التشغيل الذاتية لكل نوع من المنتجات والأنشطة والعمليات والأنظمة . وقد اقترحت لجنة بازل ثلاث بدائل لقياس مخاطر التشغيل وهي : أسلوب المؤشر الأساسي ، والأسلوب النمطي المعياري ، وأسلوب القياس المتقدم . وتتمثل متطلبات الحد الأدنى لرأس المال لمخاطر التشغيل تحت كل أسلوب في الآتي:

اولاً : أسلوب المؤشر الأساسي : متوسط مجمل الدخل السنوي خلال آخر ثلاث سنوات سابقة مرجح بنسبة ١٥% .

ثانياً : الأسلوب النمطي : مجموع متوسط الدخل السنوي لكل خط من خطوط أعمال البنك خلال آخر ثلاث سنوات سابقة مرجحة بمعامل يتراوح بين ١٢- ١٨% حسب نوع النشاط [٢٥].

ثالثاً : أسلوب القياس المتقدم : يعتمد هذا الأسلوب على اتباع البنك لنظام تصنيف خاص به لقياس المخاطر بالاستناد إلى تجربة البنك والمعطيات التاريخية لديه ، ويستخلص منها مؤشراً أساسياً لكل نشاط من أنشطتها ومدي توقع حدوث خسائر تشغيلية وحجم هذه الخسائر عند حدوثها ويطبق على الناتج نسبة مخاطر تسمي عامل جاما (Gamma Factor) ضمن لائحة توصى بها لجنة بازل حسب نوع النشاط (معتوق ، ٢٠٠٦ : ٢٤).

ويؤكد الباحث أن لجنة بازل لم تتطلب شروطاً معينة يجب توافرها في البنك ليطبق أسلوب المؤشر الأساسي، إلا أنها تطلبت شروطاً يجب توافرها في البنك عند تطبيق الأسلوب النمطي ومن أهم تلك الشروط أن يكون لدى البنك نظام جيد لإدارة مخاطر التشغيل إضافة إلي بيانات منتظمة خاصة بكل خط أعمال ، وأن تتم مراجعة هذا النظام داخلياً وتتم الرقابة

الخارجية علية (معتوق ، ٢٠٠٦: ٢٤).

هذا وقد أشترطت لجنة بازل توافر عدة شروط بالبنك ليطبق أسلوب القياس المتقدم ومن أهمها أن يكون لدى البنك إدارة مستقلة لإدارة مخاطر التشغيل وأن تقدم تقارير منتظمة عن التعرضات لمخاطر التشغيل وعن حالات الخسائر المادية ، وذلك من خلال معايير وصفية ومعايير كمية وبحيث تتضمن تلك التقارير القيم الإجمالية للخسائر وتاريخ حدوثها وأية استردادات منها مع البيان الوصفي بالحدث الذي أدى إلي ذلك. (توفيق ، ٢٠٠٧ : ٤٢١) .

الدعامة الثانية :

المراجعة الرقابية لمتطلبات رأس المال :

Supervisory Review Process :

رأت اللجنة أنه أصبح من الضروري تطوير مناهج المراجعة الرقابية لمتطلبات رأس المال ووسائل عمل السلطات الرقابية وقدرات المراقبين ، ذلك لمواجهة التوسع والتنوع في مناهج قياس المخاطر ولمواجهة المرونة التي منحتها لإدارت البنوك للتقدير الذاتي ، لذلك خصصت الدعامة الثانية للمراجعة الرقابية لمتطلبات رأس المال التي تضمنت أربعة مبادئ أساسية يجب أن تتبعها السلطة الرقابية وهي [٢٦] :

- المبدأ الأول : ينبغي أن يكون لدى كل بنك أساليب ونظم للتقيم الشامل لمدى كفاية رأس المال وفقاً لنوعية المخاطر التي يتعرض لها ، بالإضافة إلي استراتيجية للحفاظ على مستوى رأس المال المطلوب إذا زادت المخاطر .
- المبدأ الثاني : ينبغي على السلطة الرقابية أن تراجع وتقيم النظم الداخلية لتقييم رأس المال بالبنوك وتحديد مدى قدرتها على مراقبة التزامها بالنسب المحددة من جانب السلطة الرقابية ، وفي حالة عدم كفاية الإجراءات فيتعين عليها أن تتخذ الإجراءات المناسبة .
- المبدأ الثالث : ينبغي أن يكون لدى السلطة الرقابية القدرة على أن تطلب من البنوك حيازة رأس مال يزيد عن النسب الدُنيا .
- المبدأ الرابع : ينبغي على السلطة الرقابية أن تتدخل عند اللزوم في مراحل مبكرة لمنع انخفاض رأس المال عن الحد الادنى المطلوب وفقاً لقررات لجنة بازل II ، كما ينبغي أن تطالب السلطة الرقابية البنوك باتخاذ إجراءات تصحيحية سريعة إذا لم يتم الاحتفاظ بالمستوى المطلوب لرأس

المال أو لم يتم إعادته لحالته السابقة .

يخلص الباحث إلي أن هذه المبادئ الاربعة تطالب البنوك بأن تقيم حالة ملاءة رأس المال بحيث تتناسب مع المخاطر الكلية التي تتعرض لها كما تطالب السلطات الرقابية بمراجعة العمليات الخاصة بتحديد ملاءة رأس المال ومدى تناسبها مع المخاطر الكلية التي يتعرض لها البنك واتخاذ ما يلزم من إجراءات .

الدعامة الثالثة :

انضباط السوق :

تهدف لجنة بازل من دعم انضباط السوق هو استكمال الدعامتين الأولى والثانية لاتفاقية بازل II . ويتم دعم انضباط السوق بالإفصاح عن المخاطر ، وأوضحت اللجنة أن يشمل الإفصاح أسلوب إدارة البنك للمخاطر والمناهج التي تستخدمها البنوك لقياس المخاطر ومتطلبات الحد الأدني لرأس المال .

ويرى الباحث أن الافصاح – في إطار اتفاقية بازل II - يكون ضرورياً لأن الاتفاقية سمحت للبنوك باتباع مناهج داخلية لقياس المخاطر ، وبما يمكن من إجراء المقارنات بين القوائم المالية للبنوك، ويتفق الباحث مع ما أوردته اللجنة في أن يكون الإفصاح متمشياً مع المعايير المحاسبية المعمول بها على مستوى كل دولة . وعلى الرغم من أن اللجنة قد تركت تحديد طريقة الافصاح عن المخاطر الكترونياً أو منشوراً بالتقارير السنوية لإدارة البنك ، إلا أنها فضلت أن يتم الإفصاح بالتقارير المالية المنشورة المعتمدة من المراجع الخارجي .

١- ٤ أوجه الاختلاف بين اتفاقية بازل I واتفاقية بازل II :

يمكن للباحث أن يوجز أهم نقاط الاختلاف بين إتفاقية بازل I واتفاقية بازل II فيما يلي:

١- حددت إتفاقية بازل I متطلبات الحد الأدني لرأس المال لكل من مخاطر الإئتمان ومخاطر السوق ، في حين أضافت إتفاقية بازل II لمتطلبات الحد الأدني لرأس المال مخاطر التشغيل .

٢- اختلف تصنيف مخاطر الائتمان بين إتفاقية بازل I واتفاقية بازل II حيث صنفت اتفاقية بازل II المخاطر بصورة أكثر دقة من خلال تعديل فئات الأصول لتشمل كل القروض الممنوحة .

٣- قدمت إتفاقية بازل II طرقاً جديدة لقياس مخاطر الإئتمان ، حيث سمحت للبنوك باستخدام التصنيف الائتماني الخارجي للوكالات المتخصصة أو

الاعتماد على التصنيف الداخلي للبنك إذا توافرت له النظم الداخلية القادرة على ذلك.

٤- في اتفاقية بازل I تتراوح الأوزان الترجيحية للمخاطر الائتمانية للأصول بين صفر % ، ١٠٠ % في حين أنها تتراوح في اتفاقية بازل II ما بين صفر % ، ١٥٠ % وذلك وفقاً للطريقة النمطية.

٥- أضافت إتفاقية بازل II الدعامتين الثانية والثالثة وهما المراجعة الرقابية وانضباط السوق، وذلك لاستكمال الدعامة الأولى وهي متطلبات الحد الأدنى ، والتي لم تشتمل إتفاقية بازل I إلا عليها.

ويرى الباحث أن متطلبات الحد الأدنى لرأس المال لم يتغير على مستوى البنوك ، إلا أن البنك الذي تكون محافظه الائتمانية مضمونة فلا يجد صعوبة في تحقيق تلك المتطلبات ، في حين أن البنك الذي تكون محافظه الائتمانية عالية المخاطر – البنوك ذات الإدارة الضعيفة للمخاطر والضمان – ستجد صعوبة في تحقيق متطلبات الحد الأدنى لرأس المال . ويؤكد الباحث أن متطلبات مخاطر التشغيل تتطلب نظم رقابة داخلية أكثر كفاءة وفعالية مما ينتج عنه تكاليف اضافية للبنوك.

وينوه الباحث إلي أن لجنة بازل قد اتجهت إلي أن تقوم البنوك الكبرى – ذات النشاط الدولي – بإعداد التصنيفات الإئتمانية ، ولذلك سمحت باستخدام المدخل الأساسي الداخلي والمدخل المتقدم الداخلي . خاصة وأن البنوك الكبرى قد اتجهت بالفعل لإعداد تصنيفات داخلية لها ، وذلك بعد الخسائر الكبيرة التي تعرضت لها البنوك الأوربية وخاصة الألمانية بعد أزمة دول جنوب شرق آسيا ، حيث كانت تستثمر تلك البنوك في بنوك جنوب شرق آسيا استثمارات ضخمة اعتماداً على التصنيف الائتماني لمؤسسات التصنيف التي اعتمدت بدورها على الأداء المتميز لتلك الدول . ويؤكد الباحث أن تصنيفات المؤسسات الائتمانية مجرد وجهة نظر ولا يمكن رفع قضايا ضد تلك المؤسسات.

الفصل الثاني
الافصاح عن المخاطر في البنوك التجارية

تواجه البنوك التجارية مخاطر متعددة من أهمها مخاطر الائتمان ، ومخاطر السيولة ، ومخاطر السوق ، ومخاطر تقلبات أسعار العملات ، ومخاطر أسعار

الفائدة ، ومخاطر المكاسب ، ومخاطر الإعسار ، ومخاطر ضعف نظم الرقابة الداخلية . ويجب أن تعكس التقارير المالية المنشورة تلك المخاطر وبمستوى إفصاح يمكن القارئ من تفهمها ومقارنتها بالبنوك المشابهة والحكم على الحالة المالية الراهنة للبنك . لذلك خصص هذا الفصل لعرض الافصاح عن المخاطر كما ورد بكل من المعايير المحاسبية المصرية والدولية ومقررات لجنة بازل II .

٢-١ : الإفصاح عن مخاطر البنوك في ضوء المعايير المحاسبية المصرية والدولية:

يتفق المعيار المحاسبي المصري رقم (١٩) بعنوان "الافصاح بالقوائم المالية للبنوك والمؤسسات المالية المشابهة" مع المعيار الدولي رقم (٣٠) بعنوان "الإفصاح في البنوك والمؤسسات المالية المشابهة" في متطلبات الإفصاح عن السياسات المحاسبية بالبنوك وحددها في الآتي :

١- تحقق الإيراد للأنواع الرئيسية من الإيرادات الناتجة عن العمليات المصرفية .

٢- تقييم الاستثمارات والاوراق المالية المتداولة.

٣- التمييز بين المعاملات والاحداث التي تؤدي إلى الاعتراف بالأصول والالتزامات بالميزانية والمعاملات والاحداث الأخرى والتي ينشأ عنها وجود ارتباطات والتزامات محتملة فقط، وقد أكد المعياران على أن البنود التي لا تظهر بالميزانية جزء هام من عمل البنك وقد يكون لها تأثير هام على مستوى المخاطر التي يتعرض لها البنك ، وأكد كذلك على ضرورة الافصاح عنها حتي يُمكن لمستخدمي القوائم المالية التعرف على درجة السيولة التي يتمتع بها البنك وقدرته على الوفاء بالتزاماته وتحديد الخطر المتعلق بالخسائر المحتملة .

٤- أسس تحديد خسائر القروض والسلفيات ، وكذا أسس إعدام القروض والسلفيات غير القابلة للتحصيل والافصاح عن النقاط التالية بخصوص خسائر القروض والسلفيات :

- بيان حركة مخصص القروض والسلفيات خلال الفترة بما في ذلك الاستردادات .
- إجمالي رصيد مخصص القروض والسلفيات في تاريخ الميزانية .

- المبالغ التي يتم تجنيبها لمواجهة الخسائر المحتملة في القروض أو السلفيات .

٥- أسس تحديد أعباء المخاطر المصرفية العامة والمعالجة المحاسبية لهذه الأعباء والمبالغ التي تجنب لمواجهة تلك المخاطر بما فيها الخسائر المستقبلية ، والمخاطر غير المنظورة الاخرى أو الظروف المحتملة ، بالإضافة إلي تلك المخاطر التي يجب اثبات استحقاقها كما وردت بمعيار المخصصات والأصول والإلتزامات المحتملة .

وتطلب المعيار المحاسبي المصري رقم (٢٨) بعنوان "المخصصات والأصول والالتزامات المحتملة " أن تفصح المنشأة عن كل نوع من أنواع الإلتزامات المحتملة في تاريخ الميزانية بوصف مختصر عن طبيعة الإلتزام المحتمل ، وإن أمكن عملياً تفصح عن تقدير التأثير المالي للإلتزام المحتمل ، والإشارة إلي حالات عدم التأكد والتي تخص كمية أو توقيت أي تدفقات خارجية، وأخيراً امكانية حدوث أي استردادات . وأكد المعيار على أنه إذا كان الإفصاح يضعف موقف المنشأة في نزاعها مع أطراف أخرى ، فإنه لا يطلب في هذه الحالة من المنشأة الإفصاح عن المعلومات ، ولكن يطلب فقط أن تفصح عن الطبيعة العامة للخلاف بالإضافة إلي السبب مع الإفصاح عن حقيقة أن المعلومات لم يتم الإفصاح عنها .

هذا عن الإفصاح عن السياسات المحاسبية كما وردت بالمعايير المحاسبية المصرية والدولية، أما عن الإفصاح عن المخاطر المصرفية بالبنوك فقد أشارت فقرة رقم (٧) بالمعيار المحاسبي المصري رقم "١٩" إلي أنواع المخاطر المصرفية وأوضحت أن مستخدمي القوائم المالية يتفهمون هذه المخاطر بصورة أفضل إذا قدمت إدارة البنك ايضاحات بالقوائم المالية تصف فيها الطريقة التي تدير وتراقب بها المخاطر المتعلقة بالعمليات التي يقوم بها البنك.

ومن الأمور التي أهتم بها المعيار المحاسبي المصري رقم "١٩" بعنوان "الإفصاح بالقوائم المالية للبنوك والمؤسسات المالية المشابهة " الإفصاح عن تواريخ استحقاق الأصول والالتزامات ، فقد أوردت الفقرة رقم "٣١" بهذا الشأن ما يلي :

> تعتبر تواريخ استحقاق الأصول والالتزامات والقدرة على القيام بعمليات إحلال الالتزامات التي يتحمل عنها البنك عوائد وذلك بتكلفة

مقبولة في تاريخ استحقاقها هي عوامل هامة في تقييم درجة السيولة للبنك ودرجة تعرضه لمخاطر تغيرات معدلات سعر العائد وأسعار الصرف، ولأغراض تقديم معلومات مناسبة لقيم درجة السيولة يقوم البنك بالإفصاح كحد أدنى عن تحليل الأصول والالتزامات وفقاً لتواريخ الاستحقاق المناسبة.

وركز المعيار المحاسبي المصري رقم "١٩" عن الإفصاح عن توزيع أصول ومصادر التزامات البنك على اساس المناطق الجغرافية والعملاء او مجموعة من الصناعات أو أي تركيز آخر للمخاطر يتفق وظروف البنك ، مع التأكيد على أهمية أن يتم تحليل وإيضاح مشابه للبنود غير المدرجة بالميزانية ، حيث أن ذلك يوفر مؤشراً جيداً للمخاطر المحتملة في تحقيق الأصول ومصادر التمويل المتاحة للبنك.

أورد المعيار المحاسبي المصري رقم "١٩" بفقرته رقم "٣٤" الإفصاح عن أمور تتعلق ببعض المخاطر التي يتعرض لها البنك ، فقد أشار إلي أنه يمكن للبنك الافصاح عن تواريخ استحقاقات السداد للأصول وللالتزامات، وذلك يمكن القارئ من تقييم درجة سيولة البنك ، وأشار كذلك إلي أنه "يجوز للبنك الإفصاح عن مجموعات من الاستحقاقات على أساس الفترة المتبقية حتي التاريخ الذي قد تتغير فيه معدلات أسعار العائد " ، وذلك يوضح مدى تعرض البنك لمخاطر تقلبات سعر العائد . واضاف المعيار أنه "يمكن للإدارة أيضاً تقديم إيضاحات بالقوائم المالية عن تقلبات معدلات سعر العائد وعن الطريقة التي تراقب وتدار بها مثل هذه المخاطر" .

ويرى الباحث أن المعيار المحاسبي المصري رقم "١٩" متطابق مع المعيار المحاسبي الدولي رقم "٣٠" ، وأنهما لم يعرضا لتحديد أنواع المخاطر التي تواجه البنوك وتحديد طرق القياس التي تتبع لكل منها ، كما غفلاً أيضاً عن تحديد الحد الأدنى لرأس مال البنك التجاري او التنويه عنه وأن كل ما ورد عن الإفصاح عن المخاطر هو تقديم إيضاحات بالقوائم المالية تصف الطريقة التي يدير ويراقب بها البنك المخاطر المتعلقة بالعمليات التي يقوم بها دون تحديد شروط لطرق قياس المخاطر والإفصاح عنها ليتمكن القارئ من المقارنة بين قوائم البنوك التي تزاول نفس النشاط ، إضافة إلي التركيز على الإفصاح عن البيانات التي تفيد في تحديد درجة سيولة البنك كتواريخ استحقاق الأصول والالتزامات

والبنود خارج الميزانية ، وركز كذلك على الإفصاح عن درجة تركز الأصول والالتزامات كمؤشر جيد للمخاطر .

كما يرى الباحث ضرورة أن يتم الإفصاح عن مخاطر البنوك مع القوائم المالية المنشورة في قائمة رسمية ، حيث تختلف اسس قياس قيم المخاطر عن أسس محاسبة التكلفة التاريخية ، وتعتمد على بيانات من قواعد بيانات متخصصة بالإضافة إلي قواعد بيانات البنوك بما يفيد في تحديد قيم المخاطر المصرفية وبالتالي تحديد الحالة المالية الحقيقية للبنك ، وعليه فإن رقم الربح وفقاً للقوائم المالية التقليدية الإلزامية لا يعكس حقيقة المخاطر التي يتعرض لها البنك لأن أثر المخاطر لا يسجل إلا عند ثبوت الخسارة ، وقد يؤثر على الحالة المالية للبنك دون تداركه .

٢-٢- الإفصاح عن مخاطر البنوك التجارية في إطار اتفاقية بازل II :

تعني الدعامة الثالثة لإتفاقية بازل II بانضباط السوق الذي يتحقق من خلال الإفصاح عن عمليات تقييم مخاطر البنك وكفاية رأسماله ، وقد أوضحت لجنة بازل أن الاهتمام بإفصاح البنوك يرجع إلي القوى القانونية للمشرفين على البنوك وخطورة النقص في الإفصاح . وأكدت اللجنة على ضرورة أن تشرح البنوك مواد الخلاف بين الإفصاح المحاسبي والإفصاح وفقاً لمتطلبات الجهات الاشرافية . وأوضحت اللجنة كذلك أن البيانات المنشورة كتقارير إضافية تخضع لمراجعة المراجع الخارجي ، وأن الإدارة تكون مسئولة عن دقة البيانات المنشورة على الإنترنت ، مالم ينص على خلاف ذلك وفقاً للمعايير المحاسبية ووفقاً لمعايير المراجعة .

وقد حددت اللجنة عدة معايير لإدارة البنك لتحديد ما يمكن الإفصاح عنه من بيانات ، وتلك المعايير كانت كالتالي [٢٧] :

أ- الأهمية النسبية Materiality : يقرر البنك أي المعلومات تكون هامة عند صنع المستخدم لقراراته.

ب- الدورية Frequency : الإفصاح نصف سنوي فيما عدا الإفصاح النوعي الذي يوفر ملخصاً عن أهداف وسياسات المخاطر والتعريفات . وينشر في التقرير السنوي . وطالبت اتفاقية بازل II البنوك الكبيرة النشطة عالمياً ذات المخاطر الأكثر حساسية في أسواق رأس المال أن تفصح عن الشريحة الأولى لرأس المال ومجموع نسب كفاية رأس المال ومكوناتها على أساس

ربع سنوي . وأضافت إلي ما تقدم ، أنه إذا كان الإفصاح عن المخاطر أو أي مفردات أخرى عرضه للتغيير السريع فيجب أن يفصح عنها البنك على أساس ربع سنوي .

٣- الملكية والمعلومات السرية Proprietary and Confidential Information:

في حالات استثنائية قد يكون الإفصاح عن بنود معينة يمس ملكية البنك (مثل البرمجيات المستخدمة ، أو سرية العملاء) ففي تلك الحالات يتم الإفصاح عن الموضوع بشكل عام .

ويرى الباحث أن معيار الأهمية النسبية الذي تطلبته اتفاقية بازل II قد اتفق مع ما ورد بخصوصه في المعايير المحاسبية المصرية والدولية ، إلا أن معيار الدورية فقد اختلف عن المعايير المحاسبية المصرية والدولية ، إذ الزم المعيار المحاسبي المصري رقم (١) بعنوان "عرض القوائم المالية" بأن تصدر القوائم المالية مرة على الأقل في السنة أو خلال الفترات الدورية المحددة بقانون أو بقررات من الجهة الإدارية المختصة ، وقد اتفق المعيار الدولي رقم (٣٠) بعنوان "عرض القوائم المالية" معه أن تُعرض القوائم المالية "سنوياً على الأقل" (حماد ، ٢٠٠٦ : ٢٩٤).

وأوضحت اتفاقية بازل II أن ما ورد في الدعامة الثالثة يطبق على البنوك التي تمارس نشاطاً دولياً أو شركة قابضة كمجموعة مصرفية [٢٨] ، وقد تضمنت الدعامة ثلاثة عشر جدولاً لتوضيح تفصيلات الموضوعات التي يجب الافصاح عنها نوعياً وكمياً . واشتمل الافصاح عن كل من نطاق التطبيق ، وهيكل رأس المال ، وكفاية رأس المال ، والإفصاح العام لكل البنوك عن المخاطر الائتمانية ، والإفصاح عن المخاطر الائتمانية للمحافظ الخاضعة للأسلوب النمطي ، وأوزان المخاطر الرقابية في أساليب التصنيف الداخلي ، والإفصاح عن المخاطر الخاضعة لأساليب التصنيف الداخلي ، والإفصاح عن حقوق الملكية ، والإفصاح عن المخاطر الإئتمانية عند اتباع الأسلوب النمطي وأسلوب التصنيف الداخلي ، والافصاح عن التوريق عند اتباع الأسلوب النمطي واسلوب التصنيف الداخلي ، والإفصاح عن مخاطر السوق عند اتباع الأسلوب النمطي ، والإفصاح عن مخاطر السوق للنماذج الداخلية (محافظ التداول)، والإفصاح عن مخاطر التشغيل ، وأخيراً الافصاح عن مخاطر سعر الفائدة في دفاتر البنك [٢٩] .

ويتناول البحث في هذا الفصل بالتحديد الافصاح عن رأس المال ومخاطر كل من الائتمان والسوق والتشغيل وسعر الفائدة فقط كما وردت في اتفاقية بازل II – الدعامة الثالثة – إلا ما يخص مخففات الإئتمان والتوريق .

٢-٢-١: متطلبات الافصاح عن رأس المال وفقاً لاتفاقية بازل II:

تتطلب وثيقة بازل II الافصاح عن هيكل رأس المال وكفاية رأس المال ويتطلب الافصاح عن هيكل رأس المال ما يلي :

١- مبلغ رأس مال الشريحة 1، مع افصاح مستقل عن رأس المال المدفوع عن الاسهم العادية ، والاحتياطيات ، وحصة الأقلية في ملكية المنشآت التابعة ، والأدوات الرأسمالية الأخرى ، ورأس المال الفائض من شركات التأمين ، وشهرة المحل ، والمبالغ الأخرى المخصومة من شريحة ١.

٢- إجمالي مبلغ الشريحة الثانية والشريحة الثالثة لرأس المال .

٣- المبالغ المخصومة من الشريحة الأولى والشريحة الثانية لرأس المال.

٤- اجمالي رأس المال.

وأوضحت الوثيقة أن يتم الافصاح عن حصة الأقلية في ملكية المنشآت التابعة حيث أنه في حالة عدم اتاحة رأس المال الذي تمثله مصالح الأقلية على الفور لدى المنشآت التابعة في المجموعة المصرفية فسيتم ادخالة في رأس المال (حشاد ، ٢٠٠٤ : ٤٦) ، ويقصد بالأدوات الرأسمالية الأخرى هي تلك الأدوات التي تجمع بين خصائص حقوق المساهمين والقروض من هؤلاء المساهمين حيث تتسم بالمشاركة في تحمل خسائر البنك في حالة حدوثها كما أنها غير قابلة للاستهلاك (الخطيب ، ٢٠٠٨ : ٤١) ، وأوضحت الوثيقة أنه عند تعدي رأس المال المستثمر في احدى المنشآت المملوكة لشركة تأمين تابعة للبنك المبلغ المطلوب قانوناً لرأس المال ، فيتم الإفصاح عن هذا الفائض بنسبة حيازة البنك لشركة التأمين .

ويرى الباحث أنه على البنك عند امتلاكه لشركات او بنوك تابعة أن يفصح عن حصة الأقلية ، لأنه قد يكون مسئولاً عنها عند تعرض الشركة التابعة للتصفية ، مع ضرورة الافصاح عن رأسمال شركات التأمين التابعة بالتفصيل مع تحديد نصيب الشركة الأم نظراً للمخاطر العالية التي يتسم بها نشاط التأمين .

وركزت اتفاقية بازل II عند الإفصاح عن رأس المال على الافصاح عن كفاية رأس المال نوعياً وكمياً كالتالي :

- الافصاح النوعي : يتم الافصاح عن الأسلوب الذي يستخدمه البنك في تقييم كفاية رأس المال .
- الافصاح الكمي : يتم الافصاح عن متطلبات رأس المال لكل من المخاطر الائتمانية ومخاطر السوق ومخاطر التشغيل كل حسب الأسلوب المتبع في قياس المخاطر ، ويتم الافصاح كذلك عن اجمالي نسبة رأس المال والشريحة 1 بالنسبة للمجموعة المصرفية وبالنسبة للمنشآت الهامة التابعة للبنك .

٢-٢-٢ : متطلبات الافصاح عن التعرض للمخاطر وتقييمها:

أوردت اتفاقية بازل II في الدعامة الثالثة متطلبات عامة للإفصاح النوعي لكل خطر من المخاطر الائتمانية المطلوب الافصاح عنها وتتمثل تلك المتطلبات في أن تقدم البنوك وصفاً لأهداف وسياسات إدارة المخاطر بها بما في ذلك الاستراتيجيات والعمليات، وهيكل وتنظيم وظيفة إدارة المخاطر ذات الصلة ، ونظم قياس المخاطر، وسياسات تخفيف المخاطر والاستراتيجيات والعمليات الخاصة بمراقبة استمرار فعالية عملية التخفيف .

٢-٢-٢-١: الافصاح عن مخاطر الائتمان :

تطلبت اتفاقية بازل II ضرورة الافصاح عن المخاطر الائتمانية لكل البنوك ، ويكون الافصاح كالتالي :

- افصاح نوعي : يتم الافصاح عن كيف يتم تحديد انتهاء مواعيد السداد، وكيف يتم تحديد القروض الضعيفة ، ووصف للأساليب المتبعة لمسموحات قروض بعينها ومسموحات المخاطر الائتمانية عموماً ، ووصف للطرق الاحصائية ، وأخيراً سياسة البنك لإدارة المخاطر الإئتمانية .
- افصاح كمي : يتم الافصاح عن التوظيفات المعرضة لمخاطر الفشل في السداد وفقاً للتوزيع الجغرافي أو للصناعة أو وفقاً لفترات الاستحقاق كل مقسم حسب الأنواع الرئيسية للتعرضات الائتمانية (مثلاً قروض ، وبنود خارج الميزانية ليست مشتقات ، ومشتقات ، وأوارق مالية ... وغيرها) ، وقد تطلبت الدعامة الثالثة الافصاح عن المسموحات الخاصة والعامة والمصروفات المتعلقة

بالمسموحات مع الإفصاح عن تسوية التغيرات في المسموحات للقروض الضعيفة.

ويرى الباحث أن الافصاح العام للبنوك عن المخاطر الائتمانية وفقاً لاتفاقية بازل II قد اتفق مع المعيار المحاسبي المصري رقم (١٩) والمعيار المحاسبي الدولي رقم (٣٠) اللذين يختصان بالافصاح في البنوك من حيث الافصاح عن المسموحات أو المبالغ التي يتم تجنيبها لمواجهة الخسائر المحتملة في القروض والسلفيات سواء أن كانت هذه المبالغ لمواجهة قروض بعينها أو كانت لمواجهة الاخطار العامة للاقراض.

٢-٢-٢-٢: الإفصاح عن مخاطر محافظ الائتمان الخاضعة للأسلوب النمطي:

تضمنت متطلبات الدعامة الثالثة لاتفاقية بازل II نواحي الافصاح عن المحافظ الخاضعة للأسلوب النمطي وأوازن المخاطر الرقابية في أساليب التصنيف الداخلي ويمكن إيجاز تلك المتطلبات فيما يلي:

- الافصاح النوعي: يتم الافصاح النوعي بالنسبة للمحافظ الخاضعة للأسلوب النمطي عن أنواع التوظيفات المعرضة لمخاطر الفشل عند السداد التي يعتمد فيها على مؤسسات التصنيف الخارجي للإئتمان، مع ذكر أسماء المؤسسات وكيف تم تحقيق التوافق بين التصنيف الرقمي والهجائي المستخدم في كل وكالة مع مخاطر توظيفات البنك.
- الافصاح الكمي: يركز الافصاح الكمي على قيمة التوظيفات المعرضة للمخاطر القائمة المصنفة وغير المصنفة وذلك وفقاً للأسلوب النمطي، أما عند اتباع أسلوب التصنيف الداخلي فيتم الافصاح عن قيمة التوظيفات المعرضة للمخاطر القائمة للبنك للإقراض المتخصص الخاضع لأوزان المخاطر الإشرافية (٣٠).

٢-٢-٢-٣: الافصاح عن المخاطر الائتمانية الخاضعة لأساليب التصنيف الداخلي:

تهدف إتفاقية بازل II من الافصاح عن المخاطر الائتمانية الخاضعة لأساليب التصنيف الداخلي إلى مساعدة الأطراف المهتمة بالبنك من تقييم التوظيفات المعرضة للمخاطر الائتمانية بالبنوك التي تتبع أسلوب التصنيف الداخلي، وتقييم الاطار العام

للأسلوب ومدى ملاءمته دون الكشف عن أية معلومات عن حقوق الملكية الفكرية – المرتبطة بالأسلوب المتبع – أو خلق أزدواجية لدور المراقب من ناحية التصديق على صحة تفاصيل إطار أسلوب التصنيف القائم (حشاد ، ٢٠٠٤ : ٣٠٢) .

ويرى الباحث أن اللجنة تهدف إلي أن تصديق المراجع الخارجي على الأسلوب المتبع أو كتابة تقرير عنه يكفي للحكم على سلامة الأسلوب المتبع دون الافصاح عن تفاصيل الأسلوب باعتباره حق ملكية فكرية.

وقسمت اتفاقية بازل II الافصاح عن المخاطر الائتمانية الخاضعة لأساليب التصنيف الداخلي إلي افصاح كمي وافصاح نوعي وفيما يلي أهم النقاط التي تطلبت الافصاح عنها [٣١]:

أولاً: الافصاح النوعي: يتم الافصاح عن قبول المراجع للأسلوب وتفسير ومراجعة هيكل نظم التصنيف الداخلي ووصف عملية التصنيف الداخلي بحيث يقدم الوصف منفصلاً لكل من محفظة الشركات ومحفظة حقوق الملكية ومحفظة رهون العقارات السكنية ، ومحفظة قروض التجزئة المتجددة المؤهلة [٣٢] ، مع الافصاح عن التعاريف والطرق والبيانات الخاضعة للتقدير والتأكد من صحة تقدير احتمالات التعثر (Probability of Default PD) ، والخسائر بافتراض التعثر (Loss Given Default LGD) ، والتعرض عند التعثر (Exposure at Default) وذلك للمحافظ الخاضعة لأسلوب التصنيف الداخلي المتقدم مع الافصاح عن الافتراضات المستخدمة في استخراج هذه المتغيرات ، وأخيراً وصف للانحرافات المسموح بها.

ثانياً: الافصاح الكمي يقسم الافصاح الكمي عن المخاطر الائتمانية للمحافظ الخاضعة لأساليب التصنيف الداخلي إلي افصاح عن تقييم المخاطر وافصاح عن نتائج تاريخية ، ويتم افصاح تقييم المخاطر لكل من محفظة الشركات ومحفظة حقوق الملكية ومحفظة رهون العقارات السكنية ، وذلك من حيث تقدير تعرض القروض القائمة للخسائر واحتمال التعرض عند التعثر للالتزامات غير المحسوبة وحقوق الملكية القائمة وذلك لأعداد كافية من درجات احتمال الوقف أو التعثر ، وبما يسمح بعمل تفرقة مفيدة لمخاطر الائتمان .

ركزت الدعامة الثالثة - لاتفاقية بازل II – عند الإفصاح كمياً عن النتائج التاريخية على الخسائر الفعلية (مثل الالغاءات والمخصصات المحددة) في الفترة

السابقة لكل محفظة مع بحث العوامل التي أثرت على حدوث الخسائر في الفترة السابقة – مثل هل حدثت في البنك معدلات توقف أعلى من المتوسط ؟ ، أو هل كانت الخسائر بإفتراض التعثر ، أو التعرض عند التعثر أعلى من المعتاد ؟ . وأكدت الدعامة الثالثة على الافصاح عن تقديرات البنوك في مقابل النتائج الفعلية لكل محفظة خلال فترة أطول بما يمكن من القيام بعملية التصنيف الداخلي لكل محفظة بشكل مفيد .

٢-٢-٣: متطلبات الافصاح عن الاستثمارات :

وقد أوضحت الدعامة الثالثة – لاتفاقية بازل II – ضرورة الافصاح عن الاستثمارات في قائمة المركز المالي اضافة إلي القيمة العادلة لتلك الاستثمارات ، والإفصاح المقارن للأسهم المقيدة عند وجود اختلاف جوهري بين سعر السهم والقيمة العادلة ، وإجمالي المكاسب غير الحقيقية ، وأي مبالغ دخلت ضمن شريحة رأس المال I أو شريحة رأس المال 2 ، مع الافصاح عن نوع الاستثمارات في حقوق الملكية وفقاً لأي ترتيبات انتقالية من قبل السلطات الاشرافية والرقابية على البنك ، أو أي مخصص فيما يتصل بمتطلبات رأس المال القانونية .

٢-٢-٤: متطلبات الإفصاح عن مخاطر السوق :

ركزت الدعامة الثالثة – لاتفاقية بازل II – على أن يتم الافصاح النوعي لمخاطر السوق لمحافظ التداول عند اتباع أسلوب النماذج الداخلية ، ويتضمن هذا الافصاح وصفاً لخصائص النماذج المستخدمة واختبارات التحمل لكل محفظة ، مع التحقق من صحة وتوافق النماذج المستخدمة .

تَطَلَّبَ تعديل لجنة بازل على اتفاقية بازل I لتشمل متطلبات رأس المال مخاطر السوق وذلك في يناير ١٩٩٦ ، أن البنوك التي تستخدم أسلوب النماذج الداخلية ، يجب أن يتوافر لديها برنامج شامل لاختبار التحمل (الحساسية) (Stress Testing) ، والغرض من هذا الاختبار هو معرفة الأحداث أو العوامل التي يمكن أن تؤثر على البنوك بصورة كبيرة ، وذلك لتقييم قدرة رأس مال البنك على استيعاب الخسائر الكبيرة ، والتعرف على الخطوات التي يمكن للبنك أن يتبعها لتقليل الخطر الذي يتعرض له والمحافظة على رأس ماله ، ولقد سمحت لجنة بازل في التعديل أن تقوم السلطات الرقابية بمراجعة عدد الأيام التي حدثت بها أكبر خسائر خلال فترة زمنية معينة مع مقارنتها بمستوى رأس المال الناتج من قياس أسلوب القياس الداخلي

لتحديد القيمة المعرضة للخطر الذي كان من الممكن أن يغطيها البنك ، أي أنه يتم تحديد ما إذا كان هناك قصور في النموذج الداخلي المستخدم لقياس متطلبات رأس المال .

ومن متطلبات الافصاح الكمي لمخاطر السوق ما يلي :

- عند اتباع البنك الأسلوب النمطي في قياس مخاطر السوق ، يتم الافصاح عن المخاطر لكل من سعر الفائدة وحقوق الملكية والنقد الأجنبي والسلع .
- عند اتباع البنك أسلوب النماذج الداخلية لقياس مخاطر السوق، فيتم الافصاح عن مجموع القيم المعرضة للمخاطر، والقيم العليا والمتوسطة والمنخفضة المعرضة للمخاطر من خلال فترة التقرير وفي نهاية الفترة ، والافصاح عن مقارنة بين تقديرات القيم المعرضة للمخاطر مع النتائج الفعلية.

٢-٢-٥: الافصاح عن مخاطر التشغيل:

تتطلب الدعامة الثالثة – لاتفاقية بازل II – الافصاح عن مخاطر التشغيل :

أولاً: الافصاح النوعي : يتم تحديد أسلوب القياس المستخدم مع وصف لأساليب القياس المتقدم إذا كان البنك يستخدمها بما في ذلك بحث العوامل الداخلية والخارجية التي يعتبرها البنك ذات صلة بأسلوب القياس ، وفي حالة الاستخدام الجزئي يذكر نطاق وتغطية الأساليب المختلفة المستخدمة .

ثانياً : الافصاح الكمي : يخص البنوك التي تستخدم أساليب القياس المتقدمة ، حيث تطلب أن تذكر تكلفة مخاطر التشغيل قبل وبعد أي تخفيض في رأس المال ينتج من استخدام التأمين .

الفصل الثالث
إطار مقترح للافصاح عن المخاطر في البنوك التجارية

يعتمد الإطار المقترح للإفصاح عن المخاطر بالبنوك التجارية على ما سبق تقديمه من عرض تحليلي لإتفاقية بازل II والمعايير المحاسبية الصادرة من الجهات المعنية محلياً ودولياً ، وقد تم تكوين الإطار المقترح على ضوء فروض ومبادئ نظرية المحاسبة والخصائص النوعية المتعارف عليها للقوائم المالية [٣٣].

ويهدف هذا الإطار إلى تدعيم الأسس النظرية الواردة بالمعايير المحاسبية فيما يتعلق بالافصاح عن المخاطر بالبنوك التجارية ، مما يساعد مستقبلاً في حل أغلب ما يواجهه المحاسبون

بالبنوك التجارية من مشاكل في التطبيق العملي عند الإفصاح عن المخاطر . أي أن هذا الإطار يسد الفجوة بين النظرية والتطبيق في مجال البحث.

ويرتكز الإطار المقترح على خمس مراحل وهي : تحديد نطاق التطبيق ، ووضع سياسة محددة للإفصاح على مستوى البنك، وتحديد طرق قياس المخاطر التي تستوجب سياسة البنك الإفصاح عنها ، وإعداد قائمة المخاطر المصرفية ، وأخيراً مسئولية مراجع الحسابات عن المصادقة على بيانات قائمة المخاطر المصرفية .

المرحلة الأولى : نطاق تطبيق الافصاح عن المخاطر بالبنوك التجارية:

يستدعي الأمر - حماية لأموال المودعين – أن تقوم السلطات الرقابية على البنوك التجارية داخل كل دولة باختبار مدى كفاية رأس المال في كل بنك على حده باعتباره وحدة قائمة بذاتها ، وذلك وفقاً لمقررات اتفاقية بازل II . على أن تلتزم البنوك العاملة في المجال الدولي بالافصاح عن المخاطر بقائمة المخاطر.

ويتم حساب معيار كفاية رأس المال على عدة مستويات وهي المجموعة ككل، وكل مجموعة فرعية داخل المجموعة، وكل وحدة بالمجموعه على حدة ، ويترتب على ذلك العديد من الاستبعادات للمساهمات التي تتم بين هذه الكيانات ، وهذه الاستبعادات هي قيمة مساهمة البنك الام في رأس مال البنك التابع ، أو قيمة المساهمة في رأس مال البنك التابع كحقوق أقلية ذات تأثير هام ، على أن يخضع ذلك لتقدير السلطة الرقابية (توفيق ، ٢٠٠٧ : ٤٢٦).

المرحلة الثانية : وضع سياسة محددة للإفصاح عن المخاطر على مستوى البنك التجاري:

تقوم الإدارة العليا بالبنك بوضع سياسات لإدارة المخاطر والإفصاح عنها في اطار مقررات لجنة بازل II وما تفرضه السلطات الإشرافية والرقابية والمعايير المحاسبية المصرية والدولية ذات الصلة ثم يناقشها مجلس إدارة البنك ويصادق عليها لتصبح نافذة . وتعني سياسة إدارة المخاطر تحديد المخاطر التي قد يتعرض لها البنك وتحديد طرق قياسها والإجراءات الرقابية ... وغيرها . أما سياسة الافصاح عن المخاطر فتوضح الضوابط الداخلية على عملية الافصاح وتقييم مدى ملاءمة الافصاح لمستخدمي القوائم المالية وعملية المصادقة على البيانات المنشورة ، وعدد مرات الإفصاح ... وغيرها (حشاد ، ٢٠٠٤ : ٣٤٢) .

وتحدد إدارة البنك المعلومات التي يتم الافصاح عنها على ضوء المعايير التالية [٣٤]:

١- الأهمية النسبية ، المعلومات التي تؤثر على صنع المستخدمين لقراراتهم .

٢- الدورية ، يتم الافصاح على أساس ربع سنوي عن ملخص أهداف وسياسات المخاطر والتعريفات ومكونات رأس المال التنظيمي ومعدل كفاية رأس المال والقيم التقديرية لمخاطر الإئتمان ومخاطر السوق ومخاطر التشغيل .

٣- الملكية والمعلومات السرية ، عندما يمس الافصاح معلومات ترتبط بحقوق ملكية فكرية أو معلومات سرية كالبرمجيات المستخدمة وتفاصيل وضع تصنيف داخلي للجدارة الائتمانية أو تفاصيل عمليات قياس المخاطر فيجب الافصاح بشكل عام دون التفصيلات، لذلك يقترح الباحث الافصاح عن رقم التقدير الاجمالي لكل نوع من أنواع المخاطر (ائتمان – سوق – تشغيل) دون التفصيلات .

المرحلة الثالثة : تحديد طرق قياس المخاطر المتبعة بالبنك :

تتنوع أساليب قياس المخاطر بالبنوك التجارية حيث تتدرج من البساطة كالأسلوب النمطي الي التعقيد كنماذج التقييم الداخلي ، ويتوقف اختيار إدارة المخاطر بالبنك لأسلوب القياس على حجم عمليات البنك ودرجة تطوره وموافقة السلطات الإشرافية والرقابية على توافر الإمكانات التي تمكن البنك من اتباع أساليب معينة خاصة المتقدمة منها .

هذا وقد حددت اتفاقية بازل بدائل لقياس كل نوع من المخاطر (إئتمان – سوق – تشغيل) بالبنك ، فتقاس مخاطر الائتمان بالاختيار بين ثلاثة بدائل هي : الأسلوب النمطي وأسلوب التصنيف الداخلي الأساسي وأسلوب التصنيف الداخلي المتقدم ، وتقاس مخاطر السوق بأحد بديلين هما الأسلوب المعياري ونماذج التقييم الداخلي ، وأخيراً تقاس مخاطر التشغيل بالاختيار بين ثلاثة أساليب وهي : المؤشر الأساسي والأسلوب النمطي وأساليب القياس المتقدمة .

ويتطلب تنوع طرق القياس أن يحدد المحاسب الطريقة المتبعة لقياس الخطر ، وعند اتباع أكثر من طريقة لقياس ذات الخطر فيحدد البنود المعرضة لهذا الخطر وطرق قياسها ، حيث يتم الافصاح نوعياً بشكل مطول عن طرق القياس الأكثر تقدماً من حيث وصف الأسلوب المتبع والافتراضات الأساسية التي بني عليها .

ويؤكد الباحث على أهمية الافصاح عن المخاطر بالبنوك التجارية خاصة عند أتباع البنك لنماذج داخلية للقياس ، وذلك لتوفير مناخ من الثقة فيما يتبعه البنك في إدارة المخاطر والرقابة عليها .

المرحلة الرابعة : إعداد قائمة المخاطر المصرفية :

تركت مقررات لجنة بازل II حرية الافصاح عن متطلباتها لإدارة البنك كتقارير منشورة عبر الانترنت أو كتقارير تنظيمية ترفع للمشرفين على البنك ، وذلك بما يتفق مع الاحتياجات الوطنية من السلطات الإشرافية ، إلا أن اللجنة المذكورة أيدت أن تنشر قوائم المخاطر كتقارير اضافية مع القوائم الرسمية ، حتي تقدم جميع المعلومات ذات الصلة للمستخدمين في مكان واحد [٣٥] . ويتفق الباحث مع اتفاقية بازل II في ضرورة الافصاح عن المخاطر مع القوائم المالية المنشورة ، إلا أنه يختلف في أن يتم الافصاح في الثلاثة عشر قائمة الاضافية الواردة بالدعامة الثالثة للاتفاقية [٣٦] ، حيث يقترح أن يتم اعداد قائمة رسمية للمخاطر المصرفية تتضمن إجمالي الخسائر المتوقعة لكل نوع من المخاطر (مخاطر ائتمان – مخاطر سوق – مخاطر تشغيل) . وبذلك تصبح القوائم الرسمية للبنك خمس قوائم هي : قائمة المركز المالي ، وقائمة الدخل، وقائمة التدفقات النقدية، وقائمة التغير في حقوق المساهمين ، وقائمة المخاطر المصرفية على أن تشمل الايضاحات المتممة للقوائم على افصاح نوعي لكل نوع من المخاطر مشتملاً على مخاطر التشغيل سواء تضمنتها قائمة المخاطر المصرفية أم لم تتضمنها ويتناول الافصاح النوعي الافصاح عن أهداف وسياسات إدارة المخاطر مشتملاً على ما يلي : (حشاد ، ٢٠٠٤ : ٣٤٨)

- الاستراتيجيات والعمليات .
- هيكل وتنظيم وظيفة إدارة المخاطر ذات الصلة .
- نظم قياس المخاطر .
- سياسات تخفيف المخاطر والاستراتيجيات والعمليات الخاصة بمراقبة استمرار فعالية عملية التخفيف .
- الافصاح عن مدى كفاية المخصصات المقابلة لكل نوع من المخاطر مع الإشارة إلي أرقام الإيضاح لكل من مخصص القروض والمخصص المقابل لكل نوع من المخاطر الواردة بقائمة المخاطر .

المرحلة الخامسة : مسئولية المراجع الخارجي عن المصادقة على قائمة المخاطر المصرفية :

يقوم المراجع الخارجي بدور تقييمي لمعلومات إدارة المخاطر ، وهذا يتطلب التنسيق بينه وبين مراقبي السلطة الرقابية والقيام ببعض المهام التي تمكنه من القيام بدوره في عمليه تقييم معلومات إدارة المخاطر وذلك على النحو التالي [٣٧] :

١- التأكد من اتباع البنك لسياسات وممارسات وإجراءات مناسبة فيما يخص جودة الأصول وكفاية المخصصات والاحتياطيات لمواجهة الخسائر المحتملة .

٢- التأكد من أن نظام المعلومات يوفر بيانات تمكن الإدارة العليا من تحديد مخاطر التركيز الإئتماني في محافظ الاستثمارات والقروض ، مع التأكد من وجود حدود قصوى للإئتمان لكل عميل أو لكل مجموعة مرتبطة من العملاء وذلك للحد من أخطار الإئتمان.

٣- التأكد من اتباع البنك لسياسات وممارسات وإجراءات تمكن من الرقابة على عمليات الاقراض والاستثمار على المستوى الدولي .

٤- التأكد من توافر نظام شامل لإدارة المخاطر بالبنك والتحقق من دقة نظم قياس المخاطر ومراقبتها .

٥- التأكد من اتباع البنك لسياسات وإجراءات للتأكد من المعلومات الخاصة بالعملاء .

٦- التأكد من توافر المعايير التي اوردتها مقررات لجنة بازل II في مؤسسة التصنيف الائتماني، وذلك عند استخدام البنك لتصنيف تلك المؤسسة لحساب مخاطر الائتمان .

٧- التأكد من سلامة تحديد إدارة البنك للحد الادنى لمتطلبات رأس المال الواجب الالتزام به، بالإضافة إلي التأكد من سلامة تحديد مكونات رأس المال .

٨- التأكد من سلامة نظم الرقابة الداخلية ، ومعالجة البنك لنقاط الضعف باستمرار للتخفيف من آثار مخاطر التشغيل .

الفصل الرابع
دراسة تطبيقية للإطار المقترح للإفصاح عن المخاطر المصرفية
(ائتمان – سوق- تشغيل)

تناول هذا الفصل الدراسة التطبيقية الخاصة بمراحل تطبيق الإطار المقترح للإفصاح عن المخاطر المصرفية بين مخاطر ائتمان ومخاطر سوق ومخاطر تشغيل

على أحد البنوك المصرية [٣٨].
وسيتم عرض مراحل الافصاح المقترحة عن المخاطر المصرفية للبنك بالمراحل الأربع التالية على النحو التالي:

أولاً: تحديد نطاق تطبيق الإفصاح عن المخاطر بالبنك التجاري .

ثانياً : وضع سياسة محددة للافصاح عن المخاطر على مستوى البنك التجاري .

ثالثاً: تحديد طرق قياس المخاطر التي تستوجب سياسة البنك الافصاح عنها .

رابعاً : القوائم المالية للبنك وقائمة المخاطر المصرفية .

مع ملاحظة أن بيانات القوائم المالية تمثل معلومات فعلية، بينما تمثل معلومات قائمة المخاطر المصرفية بيانات تم إعدادها افتراضياً في ضوء ما ورد بالقوائم المالية.

المرحلة الأولى : تحديد نطاق تطبيق الافصاح عن المخاطر بالبنك التجاري : يفترض أن البنك له نشاط محلي ودولي.

المرحلة الثانية : وضع سياسة محددة للافصاح على مستوى البنك: يفترض ان إدارة البنك قررت الافصاح عن المخاطر المطلوب الافصاح عنها بإتفاقية بازل II وهي مخاطر الائتمان ومخاطر السوق ومخاطر التشغيل، ويفترض أن يتم الافصاح ربع سنوي بإعداد قائمة المخاطر المصرفية والايضاحات المتممة لها.

المرحلة الثالثة: تحديد طرق قياس المخاطر التي تستوجب سياسة البنك الافصاح عنها .

تقوم إدارة البنك بقياس مخاطر الإئتمان بالأسلوب النمطي حيث ترجح الأصول والالتزامات العرضية باوزان مخاطر تتراوح بين صفر % و ١٠٠% وذلك وفقاً لنظام ترجيح معين يقرره البنك المركزي المصري حسب درجة المخاطرة [٣٩] .

ويفرض أن إدارة المخاطر بالبنك تقيس مخاطر السوق وفقاً للطريقة النمطية ، وإدارة مخاطر التشغيل تقيس المخاطر وفقاً لأسلوب القياس المتقدم.

المرحلة الرابعة : القوائم المالية للبنك وقائمة المخاطر المصرفية : يتناول الباحث في هذا الجزء من الدراسة عرض تفاصيل الافصاح وذلك بتقديم حالة عملية لاحد البنوك التجارية العاملة بجمهورية مصر العربية مع ملاحظة أن بيانات قائمة المركز المالي واقعية مع التصرف في بند رأس المال لإضافة بند قروض طويلة الأجل وبند قروض مساندة لأجل سنتين لإمكانية حساب معدل كفاية رأس

المال متضمناً مخاطر السوق وفقاً لاتفاقية بازل II ، والتصرف أيضاً في بند المخصصات ليتلاءم مع الإفصاح عن المخاطر وفقاً لإتفاقية بازل II ويعرض الجدول رقم (١) قائمة المركز المالي بأرقام واقعية ، ويعرض الجدول رقم (٢) قائمة المخاطر المصرفية ، مع التحفظ بعدم ذكر الإسم الحقيقي للبنك محل الدراسة.

جدول رقم (١)
قائمة المركز المالي في ٣٠ يونية ٢٠٠٧
(الأرقام والبنود بتصرف)
مليون جنيه مصري

	ايضاح رقم	٣٠ يونيو ٢٠٠٧	٣١ مارس ٢٠٠٧
الأصول			
نقدية		١٤٣٦٨	١٥٨٢٤
أوراق مالية واستثمارات		٦٢٩	٥٢٩
قروض (بعد خصم المخصص)	(٤)	٦٧٧٩	٤٦٦٣
أرصدة مدينة وأصول أخرى		٣٣١	٣٦٠
أصول ثابتة (بعد خصم المخصص)		١٤٦	١٤٥
اجمالي الأصول		٢٢٢٥٣	٢١٥٢١
الالتزامات وحقوق المساهمين			
الالتزامات			
أرصدة مستحقة للبنوك		٢٢٥	٢٨٤
ودائع العملاء		١٩٤٢٩	١٨٧٠٠
التزامات ضريبة مؤجلة			١
دائنو توزيعات			٣٣٥
قروض طويلة الأجل			١٤٨
مخصصات أخرى	(٥)	٥٢٥	٥٣٠
قروض مساندة		٥٠	٥٠
أرصدة دائنة		٦٣٧	٤٤٩
والتزامات أخرى			
اجمالي الالتزامات		٢١٠١٤	٢٠٤٩٧
حقوق المساهمين			
رأس المال المدفوع		٦٠٠	٦٠٠
احتياطيات		١٦٢	١٦٢
أرباح محتجزة		٢٦٢	٢٦٢
اجمالي حقوق المساهمين		١٠٢٤	١٠٢٤
صافي ارباح الفترة		٢١٥	
اجمالي حقوق المساهمين وصافي أرباح الفترة		١٢٣٩	١٠٢٤
اجمالي الالتزامات وحقوق المساهمين		٢٢٢٥٣	٢١٥٢١
التزامات عرضية وارتباطات		٩٤١٧	١٦٢٦٣
التزامات مقابل خطابات ضمان واعتمادات مستندية وارتباطات أخرى			

* الإيضاحات المرفقة متممة للقوائم المالية وتقرأ معها

جدول رقم (٢)
قائمة المخاطر المصرفية
مليون جنيه مصري

بيان	يونيو ٢٠٠٧	مارس ٢٠٠٧
الخسائر المتوقعة عن عمليات الائتمان	٧٣٢	٨٠٠
الخسائر المتوقعة لمخاطر السوق	٢٠٠	١٨٠
الخسائر المتوقعة عن مخاطر التشغيل	٢٢٦	٢٥٨
(معدل كفاية رأس المال)	%١٤.٦	%١٤.٩

الإيضاحات المتممة للقوائم المالية عن الفترة المنتهية في يونيو ٢٠٠٧ (ملخص)

١- النشاط

.....

٢- أهم السياسات المحاسبية المتبعة

.....

٣- إدارة المخاطر المصرفية .

٣-١ مخاطر الإئتمان:

يتمثل خطر الائتمان في تعرض الالتزامات على الغير – قروض للعملاء ، والبنوك والاستثمارات المالية في سندات ، وأرصدة الحسابات الجارية ، والودائع لدى البنوك ، والحقوق والتعهدات من الغير – للبنك إلي عدم قدرة الغير على سداد كل أو جزء من المستحق عليهم في تواريخ الاستحقاق. ويتبع البنك عدة إجراءات من شأنها خفض مخاطر الإئتمان إلى الحد الأدنى ومنها الآتي:

- إعداد الدراسات الإئتمانية عن البنوك والعملاء قبل التعامل معهم ، مع تحديد معدلات مخاطر الإئتمان لكل عملية.
- أن يحصل البنك على ضمانات كافية لتغطية الخسائر الناتجة عن تعثر العملاء أو البنوك .
- تقييم المراكز المالية والائتمانية للعملاء والبنوك دورياً .
- تقدير المخصصات المطلوبة لأرصدة القروض غير المنتظمة .
- توزع محفظة القروض والأرصدة لدى البنوك على قطاعات متنوعة ، منعاً لتركز المخاطر .
- يشمل الإيضاح رقم (٤) المخصصات المكونة لمواجهة مخاطر الإئتمان وتتبع إدارة المخاطر بالبنك الأسلوب النمطي لقياس مخاطر الإئتمان وفقاً للأوزان الترجيحية المحددة من قبل البنك المركزي .

٣-٢ مخاطر السوق:

٣-٢-١: مخاطر سعر الفائدة :

تتعرض قيم بعض الأصول والإلتزامات للتقلبات نتيجة تغير أسعار العائد عليها ، ويتبع البنك عدة إجراءات من شأنها تخفيض تلك المخاطر إلي الحد الأدني ، وذلك بربط سعر العائد على الاقتراض بسعر العائد على الاقراض .

٣-٢-٢: مخاطر تقلبات سعر صرف العملات الأجنبية :

يتطلب نشاط البنك التعامل في عدة عملات أجنبية ، مما قد يعرضه لخطر التقلبات في قيم الأصول والإلتزامات المالية نتيجة تغير أسعار الصرف للعملات الأجنبية ، ولأغراض تخفيض تلك المخاطر للحد الأدنى فإن البنك يعمل على توازن مراكز العملات الأجنبية وفقاً للتعليمات الصادرة عن البنك المركزي المصري الصادرة في هذا الشأن .

٣-٢-٣: تتبع إدارة المخاطر بالبنك أسلوب القياس النمطي لقياس مخاطر السوق :

ويتضمن إيضاح رقم (٥) من الإيضاحات المتممة للقوائم المالية مخصصات تقلبات السوق.

٣-٣ مخاطر التشغيل:

تتمثل مخاطر التشغيل في الخسائر الناتجة عن عدم ملاءمة أو فشل العمليات الداخلية والأفراد والنظم أو من المؤثرات الخارجية ، ولمواجهة تلك المخاطر تقوم إدارة البنك بتخصيص رأس المال الاقتصادي لخطوات العمل حسب كفاءة أدائها وإدارة ورقابة مخاطر التشغيل . تتبع إدارة مخاطر التشغيل بالبنك أسلوب القياس المتقدم في قياس مخاطر التشغيل ويتضمن إيضاح رقم (٥) من ٥- مخصصات أخرى:

الإيضاحات المتممة للقوائم المالية مخصصات التشغيل .

٤- مخصص القروض (منتظمة / غير منتظمة)

٣٠ يونيو ٢٠٠٧

	محدد	عام	مجموع
رصيد المخصص في أول الفترة	٢٨٢,٣٢٧,٥٧٢	٨٨,٧٥٩,٩٠٠	٤٧١,٠٨٧,٤٧٢
المكون خلال الفترة	١٣,٣٢٦,٥٢٦	١٧,٢٧١,١٨٢	٣٠,٥٩٧,٧٠٨
التحويلات	١١,٦٣٤,٥٧٧	(١٨,٠٤١,١٠١)	(٦,٤٠٦,٦٠٧)
متحصلات من قروض سبق إعدامها	-	١,٨٥٦,٩١٠	١,٨٥٦,٩١٠
فروق إعادة تقييم أرصدة المخصص بالعملات الأجنبية	(٥,٨٣٧,٧٧٩)	(٣٥١,٩٠٨)	(٦,١٨٩,٦٨٧)
المستخدم من المخصص خلال الفترة	٤٠١,٤٥٠,٨٩٣	٨٩,٤٩٤,٩٢٣	٤٩٠,٩٤٥,٧٩٦
متحصلات انتفى الغرض منها	(١,٦٠٠,٦١٠)	-	(١,٦٠٠,٦١٠)
رصيد المخصص في آخر الفترة	(٤٨,٧١٢,٨١٢)	(١٠,٣٩٨,٠٠٠)	(٥٩,١١٠,٨١٢)
	٣٥١,١٣٧,٤٤١	٧٩,٠٩٦,٩٢٣	٤٣٠,٢٣٤,٣٦٤

٣١ مارس ٢٠٠٧

	محدد	عام	مجموع
رصيد المخصص في أول الفترة	٤٥٥,٥٢٩,٠٧٤	٨٢,٢٠٨,٢٦٥	٥٣٨,٧٤٧,٣٣٩
المكون خلال الفترة	٥,٠٨٧,٨٣٨	٧,٥٢١,٠٥٥	١٢,٦٠٨,٨٩٣
التحويلات	(٢٤٣,٣٨٠)	٢٤٣,٣٨٠	-
متحصلات من قروض سبق إعدامها	-	٢,٤٤١,٢٣٨	٢,٤٤١,٢٣٨
فروق إعادة تقييم أرصدة المخصص بالعملات الأجنبية	(٥٠٦,٦٥٧)	(٨٠,٢٠٦)	(٥٨٦,٨٦٣)
المستخدم من المخصص خلال الفترة	٤٥٩,٨٧٦,٨٧٥	٩٣,٣٣٣,٧٢٢	٥٥٣,٢١٠,٦٠٧
متحصلات انتفى الغرض منها	(٣١,٩٦١,٩٤٨)	-	(٣١,٩٦١,٩٤٨)
رصيد المخصص في آخر الفترة	(١٢,٩٣٢,٧٧٨)	-	(١٢,٩٣٢,٧٧٨)
	٤١٤,٩٨٢,١٤٩	٩٣,٣٣٣,٧٢٢	٥٠٨,٣١٥,٨٨١

٣٠يونيو ٢٠٠٧

البيان	الرصيد في أول الفترة المالية	المكون خلال الفترة أرباح/ خسائر	فروق إعادة تقييم العملات الأجنبية	المستخدم خلال الفترة	تحويلات	انتفى الغرض منه	الرصيد في آخر الفترة
مخصص مطالبات محتملة	٧١٩٠٧٤٠٦	٦٩٠١٠٠٠	(١٠٨٦٣٣)	(٧٨٠٩٥٦٦)	-	-	٧٠٨٩٠٢٠٧
مخصص التزامات عرضية	٨٥٩٢٤٢٥١	١٠٧١٦٠٨	(١٤٧٦٨٦٢)	-	٦٤٠٦٦٠٧	(٢٠٢٠٠٠)	٦٤٧٢٢٦٠٤
مخصص تقلبات السوق							٢٠٠٠٠٠٠٠
مخصص عمليات التشغيل							٢٢٦٠٠٠٠٠
الإجمالي	١٣٠٨٣١٦٥٧	٧٩٧٢٦٠٨	(١٥٨٥٤٩٥)	(٧٨٠٩٥٦٦)	٦٤٠٦٦٠٧	(٢٠٣٠٠٠)	٥٦١٦١٥٨١١

٣١ مارس ٢٠٠٧

البيان	الرصيد في أول الفترة المالية	المكون خلال الفترة أرباح/ خسائر	فروق إعادة تقييم العملات الأجنبية	المستخدم خلال الفترة	تحويلات	انتفى الغرض منه	الرصيد في آخر الفترة
مخصص مطالبات محتملة	١٢٦٦٣٨٨١٦	٦٠٨٨٧١٨	(٩٩٦٨٠٩)	(١٤٨٣٦٥١)	-	(٦٠٣٣٩٦٧١)	٧١٩٠٧٤٠٦
مخصص التزامات عرضية	٥١٢٣٤٧٧٤	٢٩٧٨٠٤١	(١٢٤١٧٢١)	-	٨١٩٧٦٤٦	(٢٢٤٤٤٨٩)	٥٨٩٢٤٢٥١
مخصص تقلبات السوق							١٨١٠٠٠٠٠٠
مخصص عمليات التشغيل							٢٥٨٠٠٠٠٠٠
الإجمالي	١٨٧٨٧٣٥٩٣	٩٠٦٦٧٥٩	(٢٢٣٨٥٣٠)	(١٤٨٣٦٥١)	٨١٩٧٦٤٦	٦٢٥٨٤١٦٠	٥٦٩٨٣١٦٥٤

خلاصة البحث والتوصيات

يشهد القطاع المصرفي المصري في الأونة الأخيرة تطورات هائلة تتجه نحو خلق كيانات مصرفية قوية قادرة على المنافسة المحلية والاقليمية وقادرة على إدارة المخاطر المصرفية والإفصاح عنها وفقاً لمقررات لجنة بازل II . ويستلزم ذلك الأمر حتمية تعديل معيار المحاسبة المصري رقم (١٩) بعنوان "الإفصاح بالقوائم المالية للبنوك والمؤسسات المالية المشابهة" ، وذلك ليوفر إطاراً للإفصاح عن المخاطر المصرفية التي تتطلب إتفاقية بازل IIالإفصاح عنها ، خاصة أن هذا الموضوع لم ينل العناية اللازمة في الدراسات النظرية والتجريبية على المستويين المحلي والعالمي .

ويهدف هذا البحث بصفة رئيسية إلى وضع إطار مقترح للإفصاح المحاسبي عن المخاطر

المصرفية في ضوء المعايير المحاسبية المصرية والدولية الصادرة عن الجهات المعنية ، وتحقيقاً لهذا الغرض تم تقسيم البحث إلي اربعة فصول نوجزها كالتالي :

الفصل الأول : تعرض فيه الباحث إلي مخاطر البنوك التجارية في إطار مقررات اتفاقية بازل II من حيث أنواع المخاطر وطرق قياسها، والملامح الأساسية لإتفاقية بازل I ودعائم اتفاقية بازل II لكفاية رأس المال وأخيراً أوجه الاختلاف بين اتفاقية بازل I واتفاقية بازل II. وانتهي الباحث إلى أن اتفاقية بازل I حددت متطلبات الحد الأدنى لرأس المال لكل من مخاطر الائتمان ومخاطر السوق ، في حين أضافت إتفاقية بازل II متطلبات الحد الأدنى لرأس المال لمخاطر التشغيل ، بالإضافة إلي أنها قد صنفت مخاطر الائتمان بصورة أكثر دقة من خلال تعديل فئات الأصول لتشمل كل القروض الممنوحة مع تقديمها لطرق جديدة لقياس مخاطر الإئتمان ، حيث سمحت للبنوك باستخدام التصنيف الائتماني الخارجي للوكالات المتخصصة أو الاعتماد على التصنيف الداخلي للبنك إذا توافرت النظم الداخلية القادرة على ذلك . أما مخاطر التشغيل فقد حددت اتفاقية بازل II مفهومها وطرق تحديد متطلبات الحد الادنى لرأس المال وهي أسلوب المؤشر الأساسي ، والاسلوب النمطي ، وأسلوب القياس المتقدم . وأخيراً فقد أضافت اتفاقية بازل II دعامتين جديدتين وهما المراجعة الرقابية وانضباط السوق ، وذلك لاستكمال الدعامة الأولى وهي متطلبات الحد الأدنى.

الفصل الثاني: تناول الإفصاح عن المخاطر في البنوك التجارية ، من حيث الإفصاح عن مخاطر البنوك في ضوء معايير المحاسبة المصرية والدولية ، والإفصاح عن مخاطر البنوك التجارية في إطار اتفاقية بازل II ، وتوصل الباحث إلي أن معايير المحاسبة المصرية والدولية قد أغفلت تحديد الحد الادني لرأس المال أو التنويه عنه وتحديد أنواع المخاطر التي تواجه البنوك وتحديد طرق قياس تلك المخاطر وأن كل ما ورد عن الإفصاح عن المخاطر هو تقديم ايضاحات بالقوائم المالية تصف الطريقة التي يدير ويراقب بها البنك المخاطر المتعلقة بالعمليات التي يقوم بها وذلك دون تحديد شروط لطرق قياس المخاطر والافصاح عنها ، إضافة إلي ما تقدم فقد ركزت المعايير المحاسبية المصرية والدولية على الإفصاح عن درجة تركز الأصول والإلتزامات كمؤشر جيد للمخاطر،

وانتهى الباحث كذلك إلي أن لجنة بازل بالدعامة الثالثة لإتفاقية بازل II قد حددت معايير لإدارة البنك لتحديد ما يمكن الإفصاح عنه من بيانات ، وأنها قدمت ثلاث عشرة قائمة إضافية للإفصاح عن نطاق تطبيق الإفصاح ، وهيكل رأس المال وكفاية رأس المال والافصاح عن المخاطر المصرفية من مخاطر ائتمان ومخاطر سوق ومخاطر تشغيل ، وقسم الافصاح داخل القوائم لإفصاح نوعي وافصاح كمي كما أكدت على أن الإهتمام بإفصاح البنوك يرجع إلي القدرة القانونية للمشرفين على البنوك وخطورة النقص في الافصاح وأكدت كذلك على ضرورة أن تشرح البنوك مواد الخلاف بين الافصاح المحاسبي والافصاح وفقاً لمتطلبات الجهات الإشرافية.

<u>الفصل الثالث:</u> تعرض فيه الباحث إلي الاطار المقترح للإفصاح عن المخاطر في البنوك التجارية بهدف سد الفجوة الموجودة حالياً بين النظرية والتطبيق، ويتكون الإطار المقترح من خمس مراحل كالتالي:

<u>أولاً: مرحلة تحديد نطاق تطبيق الافصاح عن المخاطر بالبنوك التجارية:</u> تطبق البنوك العاملة في المجال الدولي الإطار المقترح للإفصاح عن المخاطر في البنوك التجارية، على أن يتم حساب معيار كفاية رأس المال على عدة مستويات وهي المجموعة ككل، كل مجموعة فرعية داخل المجموعة، كل وحدة بالمجموعة على حدة، مع إجراء الاستبعادات اللازمة للمساهمات التي تتم بين هذه الكيانات .

<u>ثانياً : مرحلة وضع سياسة محددة للإفصاح عن المخاطر على مستوى البنك التجاري :</u> تقوم الإدارة العليا بالبنك بوضع سياسة لإدارة المخاطر والإفصاح عنها في ضوء ما تفرضه السلطات الإشرافية والرقابية وفي ضوء المعايير المحاسبية المصرية والدولية ، ثم يناقشها مجلس إدارة البنك ويصادق عليها لتصبح نافذة ، وتختص سياسة الافصاح عن المخاطر بوضع الضواط الداخلية لعملية الافصاح وتقييم مدى ملاءمة الافصاح لمستخدمي القوائم المالية وعملية المصادقة على البيانات المنشورة وعدد مرات الافصاح ... وغيرها . ويقترح الباحث أن تلتزم إدارة البنك عند تحديد بيانات الإفصاح عن المخاطر بمعايير الأهمية النسبية ، والدورية ، والملكية الفكرية والمعلومات السرية ، ويقترح الباحث أيضاً أن يتم الإفصاح عن المخاطر بقائمة رسمية تنشر مع القوائم المالية الرسمية وبشكل ربع سنوي .

<u>ثالثاً : مرحلة تحديد طرق قياس المخاطر المتبعة بالبنك :</u> تطلب

تنوع طرق قياس المخاطر أن يحدد المحاسب الطريقة المتبعة لقياس الخطر ، وعند اتباع أكثر من طريقة لقياس ذات الخطر فيحدد البنود المعرضة لهذا الخطر وطرق قياسها ، حيث يتم الافصاح نوعياً عن الطرق المستخدمة في القياس – خاصة الطرق الأكثر تقدماً – وذلك من حيث وصف الأسلوب المتبع والافتراضات الأساسية التي بني عليها .

رابعاً : مرحلة إعداد قائمة المخاطر المصرفية:يقترح الباحث أن يتم الافصاح عن المخاطر المصرفية بقائمة رسمية على أن تشمل الأرقام الاجمالية لكل من مخاطر الائتمان ومخاطر السوق ومخاطر التشغيل - إذا كانت إدارة مخاطر التشغيل بالبنك تتبع الأسلوب المتقدم لقياس مخاطر التشغيل - وعلى أن تشمل الايضاحات المتممة للقوائم المالية الإفصاح النوعي لكل نوع من المخاطر بما فيها مخاطر التشغيل سواء تضمنتها قائمة المخاطر المصرفية أم لا، حيث يتم الإفصاح عن أهداف وسياسات تخفيف المخاطر ، وإلي أي مدى تكون المخصصات المقابلة لكل نوع من المخاطر كافية ، وذلك مع الإشارة إلي رقم الإيضاح الخاص بمخصص القروض والمخصصات المقابلة لكل نوع من المخاطر الواردة بقائمة المخاطر .

خامساً: مرحلة مسئولية المراجع الخارجي عن المصادقة على قائمة المخاطر المصرفية: يقوم المراجع الخارجي بالمصادقة على قائمة المخاطر المصرفية بعد التأكد من اتباع البنك لممارسات مناسبة لجودة الأصول وكفاية المخصصات والاحتياطيات لمواجهة الخسائر المحتملة، وكذا للرقابة على عمليات الاقراض والاستثمار على المستوى الدولي ، والتحقق من دقة نظم قياس المخاطر ومراقبتها ، والتحقق من سلامة نظم الرقابة الداخلية ، والتأكد من سلامة تحديد إدارة البنك للحد الأدنى لمتطلبات رأس المال الواجب الالتزام به .

الفصل الرابع : يتناول هذا الفصل دراسة تطبيقية للإطار المقترح للافصاح عن المخاطر المصرفية ، حيث طبق الإطار المقترح على أحد البنوك المصرية العاملة بالمجالين المحلي والدولي اعتماداً على البيانات المالية المنشورة مع التصرف في بعض البنود ، والاستعانة بخبير في هذا المجال لتحديد قيم مخاطر السوق ومخاطر التشغيل ، وانتهي الباحث إلي وضع تصور عملي للإفصاح عن المخاطر المصرفية بما يتلاءم مع متطلبات الجهات الاشرافية والمعايير المحاسبية المصرية والدولية ذات الشأن .

وفي ضوء ما تقدم يوصي الباحث بما يلي :

١-ضرورة تطبيق البنوك التجارية على المستوى المحلي وعلى المستوى الدولي للإطار المقترح للافصاح عن المخاطر، وذلك بهدف تضييق الفجوة بين مقررات لجنة بازل II والتطبيق العملي .

٢-تطوير كل من المعيار المحاسبي المصري رقم (١٩) والمعيار المحاسبي الدولي رقم (٣٠) اللذين يخصان الافصاح بالقوائم المالية للبنوك والمؤسسات المالية المشابهة ، وذلك على ضوء النتائج التي تم التوصل إليها في هذا البحث متضمناً ذلك على الأقل إطاراً للإفصاح عن كل من مخاطر الإئتمان ومخاطر السوق ومخاطر التشغيل .

٣-العمل على تشجيع البنوك التجارية المصرية – خاصة في المركز الرئيسي على عقد دورات تدريبية منتظمة بهدف تعريف المحاسبين بطرق قياس المخاطر التي وردت بإتفاقية بازل II ، وكيفية استخدامها لتقدير الخسائر المتوقعة للمخاطر المختلفة .

٤-ضرورة إنشاء قواعد بيانات متخصصة لقطاع البنوك التجارية تمكن من استخراج البيانات اللازمة لنماذج القياس المتقدمة لمخاطر الإئتمان ومخاطر السوق ومخاطر التشغيل .

٥-ضرورة استعانة البنوك التجارية المصرية وخاصة التي تعمل في المجال الدولي بخبراء أجانب في مجال إدارة المخاطر المصرفية وطرق قياسها وذلك لمرحلة انتقالية حتي تجهيز كوادر مصرية في هذا الشأن .

٦-يكون هذا البحث نواة لبحوث علمية عن اتفاقية بازل في مجالات مختلفة منها الحوكمة في البنوك ومراجعة المخاطر المصرفية في البنوك وخاصة مخاطر التشغيل.

٧-ضرورة تشجيع إجراء بحوث علمية حول طرق قياس المخاطر المصرفية ، وإجراء بحوث حول تحديد مستوى الافصاح عن المخاطر الذي يفي بمتطلبات مستخدمي القوائم المالية للبنوك التجارية.

ومما لا شك فيه أن نتائج البحوث المذكورة سوف تسهم مع الدراسة الحالية على تطوير المعيارين المحاسبي المصري رقم (١٩) والدولي رقم (٣٠) اللذين يخصان الافصاح بالبنوك بالقوائم المالية – بدرجة ملموسة وواقعية .

الهوامش

١- البنك المركزي المصري ، المعهد المصرفي المصري ، العدد الأول ، www.ebi.gov.eg .
٢- نقلاً عن :
د . نبيل حشاد ، (٢٠٠٥) ، **دليلك إلى التطبيق العملي لبازل – 2 في المصارف** ، غير منكور بلد النشر، اتحاد المصارف العربية .
٣- البنك الأهلي المصري ، (٢٠٠٥) ، النشرة الاقتصادية ، المجلد الثامن والخمسون ، العدد الثالث : ٧٨ .
٤- المرجع السابق: ٦٠ .
٥- I. M. F., I. F. S, Dec. 2004
نقلاً عن :
د . محب خلة توفيق ، (٢٠٠٧) ، متطلبات كفاية رأس المال المصرفي والأنظمة المصرفية العربية ، **مصر المعاصرة** ، العدد ٤٨٧ : ٤٤٢ .
٦- يقصد بصافي الاستبعادات الفروق بين الديون المصرفية عديمة الجدوى التي استبعدت من الدفاتر – والمبالغ المستردة منها .
٧- تشمل الأصول النقدية كلاً من النقدية بالخزينة والودائع لدى البنك المركزي كاحتياطي ، والودائع المحتفظ بها في البنوك الأخرى والمفردات النقدية .
٨- عندما تزيد حساسية المعدل المرن للأصول عن حساسية المعدل المرن للالتزامات – خاصة مدى الاستحقاق – فيكون البنك حساساً للخسائر من هبوط معدلات الفائدة وعندما تزيد حساسية المعدل المرن للالتزامات عن حساسية المعدل المرن للأصول فيكون البنك حساساً للخسائر من ارتفاع معدلات الفائدة .
٩- عندما تزيد الودائع غير المؤمنة (ودائع شركة أو حكومة) عن الودائع المغطاه بالتأمين فتكون حساسية تغيير معدل الفائدة عالية إذا عُرض عليهم معدل أعلى من المنافسين وإن كان طفيفاً.
١٠-تتضمن الأموال المشتراه (Purchased Funds) على الودائع غير المؤمنة والاقتراضات من البنوك الأخرى والشركات والوحدات الحكومية ، وكل هذا يستحق الدفع خلال عام .
١١-تتكون الأصول الخطرة بشكل رئيسي من القروض والأوراق المالية ولا تتضمن النقدية والأدوات والمعدات والأصول المتنوعة للبنك ، بعض السلطات لا تعتبر السندات الحكومية (سندات الخزانة) قصيرة الأجل ضمن الأصول الخطرة ، لأن القيمة السوقية لهذه السندات تتجه إلى أن تكون مستقرة ، وهناك عادة سوق جاهزة لإعادة بيعها .
١٢-يتضمن رأس المال الأساسي كل الاحتياطيات المكونة لإمتصاص الخسائر ، ورأس مال الأسهم ، والمخصصات المواجهة لخسائر القروض ، وحقوق الأقلية في الشركات التابعة للبنك ، والقروض طويلة الأجل الخاضعة لحقوق المودعين (Long term bank debt that is subordinated to the claims of the depositors) ناقص الأصول غير الملموسة (الشهرة) المسجلة في الدفاتر .
١٣- Basel Committee on Banking Supervision , International Convergence of Capital Measurement and Capital Standards , 1988 : 1 – 16.
١٤-الاحتياطيات غير المعلنة هي احتياطيات مقبولة من السلطات الرقابية ولا تظهر ببنود حساب الأرباح والخسائر المنشورة على الرغم من أنها محملة على إيرادات الفترة .
- يرجع في ذلك إلى:
سمير الخطيب ، (٢٠٠٨) ، **قياس وإدارة المخاطر بالبنوك – منهج علمي وتطبيق عملي** ، الإسكندرية ، منشأة المعارف : ٣٩ – ٤٠ .
١٥-القروض المساندة هي عبارة عن سندات ذات أجل محدد ويكون ترتيب مسدادها – في حالة افلاس البنك – بعد مسداد المستحق للمودعين وقبل مسداد المستحق للمساهمين .
١٦-في عقود المستقبليات عندما يأخذ أي مستثمر مركز في السوق بشراء عقد مستقبلي فإنه يقال بأنه مركز طويل ، وإذا باع فيأخذ مركز قصير. ويمثل صافي المراكز المفتوحة من أي عقد مشتقات مجموع تلك العقود القائمة في نهاية كل يوم عمل والتي ما تزال تمثل التزاماً على البائعين بالتعليم وعلى المشترين بالاستلام. وأن صافي المراكز المفتوحة يعبر عن العدد الكلي للعقود المعلقة أو المتداولة وهو عبارة عن حاصل جمع كل المراكز الطويلة ، أو حاصل جمع كل المراكز القصيرة ، ونظراً لصعوبة جمع البيانات فإن معلومات صافي المراكز المفتوحة تكون اقدم من معلومات السعر بمقدار يوم واحد تداول .

- يرجع في ذلك إلى:
د . طارق عبد العال حماد ، (٢٠٠١) ، المشتقات المالية – المفاهيم – إدارة المخاطر المحاسبية ، الإسكندرية ، منشأة المعارف

١٧-الحد الأدنى لفترة الاحتفاظ Holding Period هو عشرة أيام عمل .

١٨-د. ماجدة أحمد شلبي ، الرقابة المصرفية في ظل التحولات الاقتصادية العالمية ومعايير لجنة بازل www.arab law info.Com.

١٩-التوريق هو تحويل القروض لسندات قابلة للتداول والتوريق لا يعفي البنك المنشئ من المخاطر الائتمانية لتلك القروض المورقة .

٢٠-معنى AAA to AA- أي من الفئة AAA إلي أقل من الفئة AA- حيث AAA ائتمان عالي الجودة .

٢١-بنوك التنمية متعددة الأطراف المؤهلة ليكون وزن مخاطر إقراضها صفر بالمائة هي مجموعة البنك الدولي التي تضم البنك الدولي للإنشاء والتعمير ومؤسسة التمويل الدولية والبنك الأسيوي للتنمية وبنك التنمية الأفريقي والبنك الأوربي للإنشاء والتعمير وبنك الإستثمار الأوربي وبنك الاستثمار لدول الشمال وبنك التنمية لدول الكاريبي والبنك الإسلامي للتنمية وبنك المجلس الأوربي للتنمية .

٢٢-من العمليات التي يطلق عليها عمليات تجزئة بنشاط الإقراض بالبنوك بطاقات الإئتمان والقروض الشخصية وقروض شراء السيارات .

٢٣-تتمثل المتطلبات القانونية في أن تكون كافة المستندات المستخدمة في العمليات ملزمة لجميع الأطراف وقابلة للتنفيذ قانوناً في كافة مناطق الاختصاص المعنية ويجب أن تكون البنوك قد وضعت أسس قانونية سليمة للوصول إلي هذه النتيجة .

٢٤-يختلف هدف كل من المحاسب والاقتصادي عند قياس رأس المال ، فالمحاسب يعتبره جزءاً من المركز المالي للمشروع ، والاقتصادي عاملاً من عوامل الإنتاج ، ويعرف رأس المال الاقتصادي بالبنك بأنه كمية رأس المال الذي تدخره المصارف لتغطية المخاطر المحتملة الناجمة عن نشاطات مصرفية معينة كالقروض .

- يرجع في ذلك إلى :
- اتحاد المصارف العربية(٢٠٠٤) ، مجلة اتحاد المصارف العدد ٢٧٩ : ١٠ .
- د. حلمي محمود نمر ، (١٩٧٧) ، نظرية المحاسبة المالية ، القاهرة ، دار النهضة العربية.

٢٥-تتمثل خطوط أعمال البنك في تمويل الشركات وتمويل التجارة ، وتمويل المبيعات ، وأعمال التجزئة المصرفية ، والأعمال التجارية المصرفية والمدفوعات والتسوية ، وخدمات الوكالة ، وإدارة الأصول ، والمسمرة بالتجزئة .

- يرجع في ذلك إلى:
- د . محب خلة توفيق ، مرجع سبق ذكره .

٢٦- Basel Committee on Banking Supervision , (2006) , International Convergence of Capital Measurement and Capital Standards , June 2006 .

٢٧- ———— , (2006) op. cit: 227- 228

٢٨-يقصد بالمجموعة المصرفية المجموعة التي تكون نواحي النشاط المصرفي هي الغالبة عليها ، وفي بعض البلدان قد يتم تسجيلها كبنك.

- يرجع في ذلك إلى
- د. نبيل حشاد ، دليلك إلي اتفاقية بازل II ، مرجع سبق ذكره .

٢٩- Basel Committee on Banking Supervision , (2006) op. cit : 228 – 242

٣٠-يقصد بالاقراض المتخصص الاقراض الخاص بتمويل المشروعات وتمويل الأصول المادية وتمويل السلع والعقارات المنتجة للدخل والعقارات التجارية شديدة التذبذب ، وقد سمحت اتفاقية بازل II للبنوك التي لم تستوفي المتطلبات الخاصة بتقدير التعثر المحتمل في ظل الأسلوب الداخلي (الأساسي) أن تضع أوزان مخاطر محددة لأنواع الاقراض المتخصص .

- يرجع في ذلك إلى:
- د. نبيل حشاد، دليلك إلي اتفاقية بازل II ، مرجع سبق ذكره ، ١٢٨ .

٣١- Basel Committee on Banking Supervision, (2006) op:. cit. 234- 235.

٣٢-يقصد بتعرضات التجزئة المتجددة المستوفاه للشروط المؤهلة Qualifying Revolving Retail (Exposures) بأنها التعرضات التي يسمح فيها لأرصدة العملاء القائمة بأن تتذبذب على أساس قراراتهم بالاقتراض والسداد حتى حد معين يُقرره البنك ، والحد الاقصى للتعرض لفرد واحد في المحفظة الفرعية (قرض سيارات مثلاً) ١٠٠٠٠٠ يورو أو أقل .

٣٣-تتمثل الخصائص النوعية للقوائم المالية في : القابلية للفهم المباشر من قبل المستخدمين ، وملائمة المعلومات لحاجات صناع القرارات ، والأهمية النسبية للمعلومات في صنع المستخدمين لقراراتهم ، إن تمثل المعلومات بصدق الأحداث ، وأن تعرض المعلومات وفقاً لجوهرها الاقتصادي وليس شكلها القانوني، والحيطة والحذر في التقدير عند عدم التأكد ، وأن تكون كاملة أي عند حذف المعلومات يجعلها مضللة ، وأخيراً القابلية للمقارنة عبر فترة زمنية للمنشأة نفسها وبين المنشآت العاملة في نفس النشاط .

٣٤- Basel Committee on Banking Supervision , (2006) op. cit. : 227 – 228

٣٥- ———— , ———— : 226-227

٣٦-ارجع إلي القوائم الاضافية باتفاقية بازل II .

٣٧-يرجع في ذلك إلى :

- د. سهير معتوق ، (٢٠٠٦) ، لجنة بازل وكفاءة الرقابة المصرفية ، مجلة مصر المعاصرة ، العدد ٤٨٢، أبريل ٢٠٠٦ : ٢٩ – ٣١ (بتصرف) .

٣٨-يعتذر الباحث عن ذكر الاسم الحقيقي للبنك مجال الدراسة والتطبيق .

٣٩-البنك المركزي المصري ، التقرير السنوي ٢٠٠٦/ ٢٠٠٧ : ٥٢

المراجع

أولاً: المراجع العربية:

١- البنك المركزي ، **مجلة المعهد المصرفي** ، العدد الأولي ، www.ebi.gor.eg .

٢- البنك الأهلي المصري ، (٢٠٠٥) ، **النشرة الاقتصادية** ، المجلد الثامن والخمسون ، العدد الثالث .

٣- اتحاد المصارف العربية ، (٢٠٠٥) ، **النشرة المصرفية العربية** ، مارس ٢٠٠٦ .

٤- ———— ، (٢٠٠٤) ، **مجلة اتحاد المصارف** ، العدد ٢٧٩ .

٥- د. أسامة محمد محيى الدين عوض (١٩٨٩) ، "تطوير استخدام المعلومات المحاسبية لقياس ملاءة رأس المال في البنوك التجارية مع دراسة تطبيقية في دول الامارات العربية المتحدة " ، **مجلة البحوث التجارية** ، العدد الثالث عشر ، يناير ١٩٨٩ .

٦- د. حلمي محمود نمر ، (١٩٧٧) ، **نظرية المحاسبة المالية** ، القاهرة ، دار النهضة العربية .

٧- سمير الخطيب ، (٢٠٠٨) ، **قياس وإدارة المخاطر بالبنوك – منهج علمي وتطبيق علمي** ، الطبعة الثانية ، الاسكندرية ، منشأة المعارف .

٨- سمير الشاهد (٢٠٠٥) ، المصارف الاسلامية ومتطلبات بازل IIوإدارة مخاطر التشغيل ، **مجلة اتحاد المصارف** ، أكتوبر ٢٠٠٥ .

٩- د. سهير محمود معتوق ، (٢٠٠٦) ، لجنة بازل وكفاءة الرقابة المصرفية ، **مجلة مصر المعاصرة** ، العدد ٤٨٢ ، إبريل ٢٠٠٦ .

١٠- د. طارق عبد العال حماد (٢٠٠٦) ، **موسوعة معايير المحاسبة – شرح معايير التقارير المالية الدولية الحديثة ومقارنتها مع المعايير الأمريكية والبريطانية والعربية والخليجية والمصرية – الأفصاحات** ، الجزء الثاني ، الإسكندرية ، الدار الجامعية ، الجزء الثاني .

١١- د. طارق عبد العال حماد ، (٢٠٠٣) ، **إدارة المخاطر** ، الاسكندرية ، الدار الجامعية .

١٢- د. طارق عبد العال حماد ، (٢٠٠١) ، **المشتقات المالية – المفاهيم إدارة المخاطر المحاسبية** ، الإسكندرية ، منشأة المعارف .

١٣- د. عبد المطلب عبد الحميد ، (٢٠٠١) ، **العولمة واقتصاديات البنوك** ، الاسكندرية ، الدار الجامعية .

١٤- عساد أحمد على ، (٢٠٠٧) ، **موسوعة معايير المحاسبة المصرية** ، الإطار النظري ، الجزء الأول .

١٥- د. محب خله توفيق ، (٢٠٠٧) ، متطلبات كفاية رأس المال المصرفي والأنظمة المصرفية العربية ، **مجلة مصر المعاصرة** ، السنة السابعة والتسعون ، عدد ٤٨٧ ، يوليه ٢٠٠٧ .

١٦- د. ماجدة شلبي ، الرقابة المصرفية في ظل التحولات الاقتصادية العالمية ومعايير لجنة بازل ، www.arablawinfo.com .
١٧- د. نبيل حشاد ، (٢٠٠٥) ، **دليلك إلي التطبيق العملي لبازل 2 في المصارف** ، غير مذكور بلد النشر ، اتحاد المصارف العربية .
١٨- ــــــــــ ، (٢٠٠٥) ، **دليلك إلي إدارة المخاطر المصرفية** ، غير مذكور بلد النشر ، اتحاد المصارف العربية .
١٩- ــــــــــ ، (٢٠٠٤) ، **دليلك إلي اتفاقية بازل II - المضمون – الأهمية – الابعاد – موسوعة بازل** ، غير مذكور بلد النشر، اتحاد المصارف العربية ، الجزء الأول .
٢٠- نرمين محمد عاطف الغندور ، (٢٠٠٥) ، **معايير لجنة بازل حول الرقابة المصرفية الفعالة مع التطبيق على الجهاز المصرفي المصري** ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية التجارة ، جامعة عين شمس .

ثانياً: المراجع الأجنبية :

1- Basel Committee on Banking Supervision , (2005) , Amendment to the capital Accord to Incorporate Market Risk Updated
2- ——————————————— , (2006) , International Convergence of Capital Measurement and Capital Standards .
3- Blanden, M., (2002), Framing capital Adequacy , **The Banker**, Vol. 150 , No. 887 , Jan 2002 .
4- Cordella, T. and E. L. Yeyati, (1997) Public Disclosure and Bank Failures, IMF Working Paper No. 97 1 96 , August 1997 .
5- Currie , C. V. , (2005) , A Test of Strategic Effect of Basel II Operational Risk Requirements on Banks, University of Technology, Sydeny Working Paper No 143 , September 2005 .
6- Fioiri, R. and S. Iannotti , (2006) , Scenario Based Principal Component Value – at – Risk : An application to Italian Bank's Interest Rate Risk Exposure, Bank of Italy Economic Research Paper No 602. , September 2006 .
7- Gatev , E., B. College and P.E. Strahan, (2005), Managing Bank Liquidity Risk: How Deposit – Loan Synergies Vary with Market Conditions, Federal Deposit Insurance Corporation Center for Financial Research, Working Paper No 2006 – 3 , December 2005 .
8- Harmantzis, F., (2007) Operational Risk Management in Financial Services and New Basel Accord, Stevens Institute of Technology , Working Paper Series, February 2007 .
9- Hirtle , B., (2003), What Market Risk Capital tell us about Bank Risk, **Economic Policy Review**, vol. 9 , No . 3 , September 2003.
10- Herting, G., (2005), Using Basel II to Facilitate Access to Finance: The Disclosure of Internal Credit Ratings, Law Working paper N 31 / 2005 , Swiss Fedral Institute of Technology (ETH Zurich) and E G G I.
11- Helbok , G. and C. Wagner, (2006) , Determinates of Operational Risk Reporting in the banking Industry , Bank Austria Credit an Stalt- Department of Operational and Group Risk Control and Vienna University of Economics and Business Administration, Working Paper Series, July 2006 .
12- Linell , I ., (2001) , A Critical View of the New Capital Adequacy Frame- Work Paper issued by the Basel Committee on banking Supervision and Its

Implications for the Rating Agency Industry, **Journal of Banking and Finance**.

13- Mayes, D., (2000), A More Market Based Approach to Maintaining Systemic Stability , FASOC Casional Paper , August 2000 .

14- Pasiouras, F. C. Gagani and C. Zopounidis, (2006) Regulations Supervision Approaches and Acquisition likelihood in the Asiahn Banking Industry, University of Bath School of Management, Working Paper Series.

15- Parkash, N., (2006) Managing Credit Risk: An Overview of Basel Norms, **ICFAI Journal of Financial Risk Management**, vol. 3 No. 2, June 2006

16- Rose, P.S. **Commercial Bank Management**,, (1999) Fourth Edition, New York Irwin / Mc Graw- Hill com.

17- Rose , P .s and S.C. Hudgins, (2006) , **Bank Management & Financial Services**, Sixth Edition, New York, MC. Graw HiII.

18- Sampo Bank, (2001) A Value at Risk Approach to Bank's Capital Buffers : An Application to the New Basel Accord, ESA Jokivuole, Bank of Finland Research, Discussion Paper No 15/ 2001 .

19- Stephanou, C. and J.C. Mendoza, (2005), Credit Risk Measurement under Basel II: An overview and Implementation Issues for Developing Countries, World Bank Policy Research, Working Paper 3556, April 2005.

20- Sudmacher, M and G. Ford (2007). Leading Indicators for Operational Risk : Case Studies in Financial Services, University of Western Sydney and Macquarie, Working Paper Series, February 2007.

21- Sudmacher, M and G. Ford (2006) , Operational Risk Disclosure in Financial Institutions , www.ssrn.com.